الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت

معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية وعلوم التسيير

–تخصص مالية المؤسسة–

مذكرة تخرج تندرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

الموضوع :

دور التمويل في دعم الهيكل المالي للمؤسسات المصغرة

دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري

وكالة-خميس مليانة - للفترة (2016-2018)

إعداد الطالب:

- بن ناصر ياسين فيصل

إشراف الأستاذ

- معزوز فتح الله

السنة الجامعية: 2018 - 2019

كلمة شكر

من لا يشكر الناس لا يشكر الله عز وجل ، الحمد لله والشكر لله الذي أرسل رسوله محمد ﷺ بالحق بشيرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا .

شكر خاص للأستاذ المشرف: **معزوز فتح الله** الذي كان أستاذا ومرشدا وكان المفتاح والسند في إنجاز هذه المذكرة.

كما نتقدم بخالص شكرنا وتقديرنا الى كل من ساعد من قريب او من بعيد على انجاز هذا العمل ولو بكلمة طيبة ومشجعة

إلى جميع اساتذة وعمال المركز الجامعي –الونشريسي-

إلى كل هؤلاء نتقدم بجزيل الشكر وخالص الامتنان

قائمة الجداول والأشكال

1-قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	تطور رأس مال القرض الشعبي الجزائري	57
02	قيمة تسهيلات الصندوق التي استفادت منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال 2014- 2015-2016 الوحدة :دج	65
03	قيمة القروض الموسمية التي استفادت منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال 2014-2015 -2016-الوحدة :دج	66
04	حجم قروض الاستثمار التي استفادت منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال-2014-2015-2016للوحدة.	67
05	مساهمة القرض الشعبي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى ولاية خميس مليانة خلال 2014 -2015-2016	72
06	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف القرض الشعبي الجزائري حسب قطاعات النشاط خلال 2014 ـ 2015 ـ 2016.	73
07	توزيع القروض التي منحها القرض الشعبي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوعية القرض خلال: 2014- 2015- 2016.	74

2- قائمة الاشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	.الهيكل التنظيمي لوكالة "خميس مليانة" للقرض الشعبي الجزائري	59
02	عدد المؤسسات التي استفادت من تسهيلات الصندوق من طرف القرض الشعبي الجزائري.	65
03	حجم قروض الاستثمار التي استفادت منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	71
04	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف القرض الشعبي الجزائري حسب قطاع النشاط.	73
05	توزيع القروض التي منحها القرض الشعبي الجزائري حسب نوعية القروض.	75

قائمة الرموز والمختصرات

الرمز	الدلائل باللغة الأجنبية	الدلائل باللغة العربية
PME	Petit moyen entreprise	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
ANGEM	Agence Nationale de Gestion du microcrédit	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
CNAC	Caisse Nationale d'Assurance chomage	الصندوق الوطني لتامين عن البطالة
ANSEJ	Agence de Nationale Soutien à l'Emploi des Jeunes	الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب
CPA	Crédit populaire d'Algérie	القرض الشعبي الجزائري

الفهرس

الفهـــرس

المحتوى **الصفحة**

كلمة شكر وتقدير.....

فهرس المحتويات .....

قائمة الاشكال والجداول.....

المقدمة العامة. ..... **ا. ب.ج.د**

الفصل الأول: ماهية المؤسسة الاقتصادية وأهمية المؤسسة المصغرة

المبحث الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية، خصائصها وأنواعها

المطلب الأول: تقديم المؤسسة الاقتصادية 06

المطلب الثاني: خصائص المؤسسة الاقتصادية..... 07

المطلب الثالث: تصنيفات المؤسسة الاقتصادية 08

المطلب الرابع: وظائف المؤسسة الاقتصادية 10

المبحث الثاني: تقديم المؤسسة المصغرة..... 12

المطلب الأول: إشكالية تعريف المؤسسة المصغرة 12

المطلب الثاني: خصائص وأهداف المؤسسة المصغرة..... 15

المطلب الثالث: مشاكل المؤسسة المصغرة..... 17

المبحث الثالث: المؤسسة المصغرة الجزائرية 19

المطلب الأول: المؤسسة المصغرة نشأتها وتعريفها 19

المطلب الثاني: عوائق تمويل المؤسسات المصغرة في الجزائر..... 20

المطلب الثالث: أهمية الاستثمار في المؤسسات المصغرة في الجزائر..... 22

خلاصة الفصل 25

الفصل الثاني: الواقع التمويلي في المؤسسات المصغرة

المبحث الأول: مفهوم التمويل ومختلف مصادره وتقسيماته 27

المطلب الأول: تعريف التمويل واهميته 27

المطلب الثاني: اشكال التمويل 28

المطلب الثالث: تكلفة ومخاطر التمويل 29

المطلب الرابع:مصادر التمويل من حيث مواردها المتاحة 31

المطلب الخامس: مصادر التمويل حسب مدتها 33

المطلب السادس:صيغ التمويل من وجهة نظر الاسلاميين.....36

المطلب السابع:طرق تمويل المؤسسات المصغرة.....38

المبحث الثاني: اختيار الهيكل المالي للمؤسسة المصغرة 40

المطلب الأول: محتويات الخطة المالية ونطاقها 40

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في اختيار الهيكل المالي..... 41

المطلب الثالث: الهيكل التمويلي الأمثل والملائم للمؤسسة المصغرة 42

المبحث الثالث: الهياكل المنشأة من أجل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. 44

المطلب الأول: الهياكل القانونية 44

المطلب الثاني: الهياكل التنظيمية 44

المطلب الثالث: الهياكل المالية 47

المبحث الرابع: اشكالية تمويل المؤسسات المصغرة 49

المطلب الاول: تعريف التمويل الذاتي مكوناته ومزاياه.....49

المطلب الثاني: مشاكل التمويل الذاتي وعيوبه.....50

المطلب الثالث: مشاكل تمويل المؤسسات المصغرة 51

المطلب الرابع: الطرق المستحدثة لتمويل المؤسسات المصغرة.....53

خلاصة الفصل 54

الفصل الثالث: دراسة ميدانية لدور البنوك في تمويل المؤسسات المصغرة حالة القرض الشعبي الجزائري-وكالة خميس مليانة-

المبحث الأول: ماهية القرض الشعبي الجزائري وكالة-خميس مليانة-. 56

المطلب الأول: نشأة وتطورالقرض الشعبي الجزائري والتعريف بوكالةخميس مليانة 57

المطلب الثاني: وظائف واهداف وكالة خميس مليانة..... 61

المبحث الثاني: عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية.....65

المطلب الأول : انواع القروض التى يقدمها القرض الشعبي الجزائري –وكالة خميس مليانة-.....65

المطلب الثاني: التحليل الاحصائي لتمويل القرض الشعبي الجزائري وكالة -خميس مليانة- للمؤسسات المصغرة..... 71

خلاصة الفصل 78

خاتمة .....79.

قائمة المصادر والمراجع

الملاحق

مقدمة

المقدمة العامة

مقدمة

لقد عرفت المؤسسة الجزائرية عدة مراحل منذ الاستقلال من بينها التسيير الذاتي الذي جاء عقب الاستقلال مباشرة (المؤسسة المسيرة ذاتيا) ,بعد ذلك تلتها مرحلة التسيير الاشتراكي (المؤسسة الاشتراكية), وكثرة عدد أفراد المؤسسة واقسامها ووحداتها اضافة الى وضائفها المتعددة، قامت الدولة بتعديلات هيكلية عميقة سميت بالاصلاحات الاقتصادية، تمثلت في تجزئة الشركات الوطنية الى مؤسسات ووحدات صغيرة قصد التحكم في تسييرها، مع الفصل بين وضائف الانتاج والتوزيع والتجارة، مع التوجيه الاقتصادي, وذلك من بداية السبعينات حتى 1989، باعتبار الاقتصاد الجزائري يعتمد على نسبة كبيرة من المحروقات، فكان لانخفاض أسعار البترول عام 1986 سبب لظهور اختلالات مالية في تسيير المؤسسات العمومية، حيث كانت المؤسسات الجزائرية تعاني من ارتفاع اسعار المواد الاولية وعدم مرونة الانتاج مع ارتفاع تكاليفها، أدى إلى بروز ما عرف بالتغطية البنكية لسد العجز المسجل داخل المؤسسة حتى غاية التسعينات.

وجدت الدولة نفسها مدينة ب 26 مليار دولار خارجيا مع اختلال في ميزان مدفوعاتها، ونطرأ لهذا الوضع، راحت الدولة تبحث عن مصادر خارجية وداخلية لتمويل هذا العجز، بعد غلق بعض المنشئات الضخمة وخوصصة البعض الأخر، هيأت ظروف ملائمة للمستثمرين الأجانب والمحليين وذالك بإعطاء بعض الامتيازات الجبائية، وتشجيع المنتجين مع تصدير منتجاتهم مع فتح ابواب السوق الداخلية اي اقتصاد السوق، حيث زاد من ظهور مؤسسات صغيرة ومتوسطة وكبيرة ومتعددة الاختصاصات .

يزداد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معظم اقتصاديات الدول النامية، نظرا للدور الذي أصبحت تؤديه هذه المؤسسات وكذا المكانة الإستراتيجية التي تحتلها في ظل التحولات الإقليمية والدولية. وتعد إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلى جانب إشكالية النمو، من بين أهم الصعوبات التي تواجهها، وهذا ما يستدعي إنشاء آليات وسياسات تمويل تتلاءم مع طبيعة وخصائص هذه المؤسسات.

يربط النظام المالي بين الوحدات الاقتصادية ذات الفائض وتلك التي تعاني من عجز. والواقع أن العلاقة بين الجانبين قد تكون مباشرة وقد لا تكون كذلك، بحسب طبيعة الاقتصاد. ففي ظل اقتصاد تسوده الاستدانة (إقتصاد استدانة)، تؤدي البنوك دورا هاما يتمثل في الوساطة المالية، حيث يعتبر البنك مستثمرا في علاقته مع المدخرين (الوحدات ذات الفائض) ويعتبر مدخرا في علاقته مع المستثمرين

المقدمة العامة

(الوحدات ذات العجز)، وهذا ما نقصده به العلاقة غير المباشرة بين المدخرين (عارضي الأموال) والمستثمرين (طالبي الأموال). وفي ظل اقتصاد السوق، أين تبرز الأسواق المالية كمحرك أساسي للنظام المالي، فإن العلاقة تبدوا مباشرة بين المؤسسات ذات العجز والجهات الأخرى ذات الفائض، أين يمكن اعتبار النظام المالي برمته وسيطا بسيطا.

ويتطلب تحسين وتفعيل اداء المؤسسات المصغرة، في الاقتصاد الجزائري توفير جملة من العوامل اهمها التمويل والتنويع في مصادره، إذا علمنا أن الجهاز المصرفي هو الذي يعتبر الممول الوحيد للاقتصاد على اقل من المرحلة الراهنة، يضع شروط قد تعجز هذه المؤسسات من توفيرها وهذا امر طبيعي بالنسبة لاي بنك حتى يضمن عودة رؤوس امواله وعليه فلا بد من توفير المناخ الاقتصادي والقانوني لتشجيع تمويل وتنمية المؤسسات المصغرة وتاهيل المؤسسات المالية المتخصصة (البنوك) في تمويل هذا النوع من الاستثمارات الذي يسهل تمويلها حيث برزت اهميتها في تحقيق التنمية المستدامة التي تشمل كل المناطق المختلفة من البلاد بترقية وتطوير اقتصادياتها المحلية، وتعزيز هذا المسعى بانشاء هيئات تعنى بتشجيع هذا النوع من الاستثمارات لدعم و تشغيل الشباب.
ومما سبق نلتمس اهمية المؤسسات المالية وفعاليتها في تمويل وتنمية هذا النوع من الاستثمارات .

الإشكالية:

وفي إطار كل هذا، ووفق كل ما سبق سنتعرض من خلال بحثنا هذا إلى دراسة اليات التمويل ودوره في دعم الهيكل المالي للمؤسسة المصغرة مع االبحث عن طبيعة مشاكل التمويل التي تعيق سير هذه الظاهرة في الجزائر وهو ما نتناوله بدوره أثناء طرح الإشكالية التالية:

- ما مدى مساهمة التمويل في دعم الهيكل المالي للمؤسسات المصغرة ؟

ومن اجل معالجة هذه الاشكالية والإحاطة بجميع جوانبها تم وضع الاسئلة الفرعية الاتية:

الأسئلة الفرعية:

1- ما هي اهمية الاستثمار في المؤسسات المصغرة ؟

2- ما هي مصادر التمويل المتاحة أمام المؤسسات المصغرة ؟

3- هل نعتبر التمويلات المدعمة من طرف البنوك هي الحل الامثل في انشاء المؤسسات المصغرة ؟

المقدمة العامة

فرضيات البحث:

من اجل تقديم تفسيرات مؤقتة للأسئلة المطروحة تم صياغة الفرضيات الاتية :

1- إن الاهتمام بالمؤسسات المصغرة وإعطائها الأولوية من طرف الدولة دليل على أهميتها في تنشيط عجلة الاقتصاد الوطني

2- تتنوع مصادر التمويل المتاحة للمؤسسة المصغرة بين مصادر داخلية واخرى خارجية ويعتبر التمويل الذاتى (الداخلى) من اهم مكونات هيكلها المالي.

3- التمويل المدعم يعتبر الحل الامثل لتسهيل تمويل المؤسسات المصغرة من طرف البنوك

مبررات اختيار البحث:

- لمعرفة الدور الذي يلعبه التمويل في دعم الهيكل المالي للمؤسسات المصغرة باعتبار ان التمويل هو اهم عائق يواجه هاته المؤسسات .
- الرغبة الشخصية في البحث في هذا الموضوع بحكم التخصص.

اهمية البحث:

تبرز اهمية اختيار هذا الموضوع في الجوانب التالية:

- يعتبر التمويل اهم المواضيع التي تهم اصحاب المؤسسة المصغرة .
- مساهمة المؤسسات المصغرة في تحقيق النمو الاقتصادي .

اهداف البحث :

نظرا للاهتمام الكبير في قطاع المؤسسات المصغرة يحضى به في الوقت الراهن، وذلك بتقديم قروض مصغرة إلى فئة الشباب العاطلة عن العمل، وسنحاول من خلال هذه الدراسة إبراز هذا الاهتمام من خلال الأسئلة المطروحة من اجل تحقيق الأهداف المرجوة والتي يتم تلخيصها فيما يلي :

- التعرف على مختلف مصادر تمويل المؤسسات المصغرة.
- التعرف على أهمية المؤسسات المصغرة .
- محاولة توعية الشباب وحتى الطلبة العاطلين عن العمل .

حدود البحث :

- الحدود المكانية:

المقدمة العامة

تم حصر الدراسة في القرض الشعبي الجزائري بوكالة خميس مليانة وذلك بذكر اهم انواع القروض التي يقوم بتقديمها للمؤسسات المصغرة.

- الحدود الزمانية :

تمت الدراسة خلال سنة 2018-2019 وإعداد دراسة ميدانية للفترة مابين 2016-2018

منهج وأدوات الدراسة:

قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة في الدراسة اعتمدنا على المنهج الوصفي لوصف وعرض الإطار النظري للدراسة المطروحة والمعلومات المتعلقة بالمؤسسات المصغرة والتطرق إلى أهم مشكل تعاني منه والمتمثل في مشكل التمويل ،كما تم استخدام منهج تجريبي وتحليل النتائج في الجزء الميداني أما الأدوات المستعملة فتتمثل في برامج الجداول وذلك لجمع المعطيات والتعبير عليها.

صعوبات الدراسة:

- صعوبة الحصول على مكان لإجراء الدراسة.
- صعوبة الحصول على المعلومات من طرف القرض الشعبي بحجة السرية التامة .

هيكل البحث :

بناءا على طرح الإشكالية والأهداف المتوخاة من هذا الموضوع قمنا بتجزئة هذا البحث إلى ثلاثة فصول وفق المحتوى التالي.

- الفصل الأول: وفيه ساتطرق إلى نظرة عامة حول المؤسسة الاقتصادية بصفة عامة والمؤسسة المصغرة بصفة خاصة، بما فيها من مفهومها خصائصها والمشاكل التي تعيقها.

- الفصل الثاني: سيتم التطرق فيه إلى واقع تمويل المؤسسات المصغرة الجزائرية.

-الفصل الثالث: ساحاول من خلاله دراسة ميدانية حالة لبنك القرض الشعبي الجزائري ومعرفة دور هذا الأخير في تمويل المؤسسات المصغرة.

الفصل الأول

ماهيــة المؤسســة الاقتصــادية وأهمية المؤسسة المصغرة

تمهيد:

تشكل المؤسسات المصغرة مدخلا هاما حيث ثمة اتفاق على أهميتها في النشاط الاقتصادي نتيجة للنجاح الذي حققته هذه المؤسسات في عدة دول ولما تقدمه من خدمات الدعم للمؤسسات الكبرى في اسطال التكامل بين فروع النشاط الاقتصادي من جهة وبما تضمنه في حد ذاتها من نمو معتبر على المستوى السوسيو اقتصادي من جهة أخرى.

يختلف مفهوم هذه المؤسسات من دولة إلى أخرى كما يختلف هذا المفهوم بين الدول النامية والدول الصناعية المتقدمة وبالتالي لا يوجد تعريف محدد للمؤسسات سواء كانت مصغرة أو صغيرة أو متوسطة يمكن أن ينطبق على دول العالم المختلفة بنفس الدرجة كما انه في الدولة الواحدة يمكن أن يختلف مفهوم المؤسسات المصغرة بحسب القطاع الاقتصادي التي تعمل به ومرحلة النمو الاقتصادي والصناعي بوجه خاص التي يمر بها اقتصاد هذه الدولة بمعنى أن المؤسسات التي كانت تعتبر كبيرة في مرحة من مراحل النمو الاقتصادي في هذه الدولة لا يمكن تعتبره مصغرة أو صغيرة أو حتى متوسطة في مرحة أخرى كما يختلف مفهوم هذه المؤسسات في نشاط اقتصادي معين إلى نشاط آخر

من اجل إجراء دراسة حول المؤسسات المصغرة كانت عملية البحث تستوجب التطرق إلى إعطاء نظرة عامة حول هذه المؤسسات وذلك بعبد تعريف المؤسسة الاقتصادية في المبحث الأول وسأتناول تعريف وخصائص وأهداف المؤسسة المصغرة.

بينما يتضمن المبحث الثالث المؤسسة المصغرة الجزائرية عوائق تمويلها وأهمية الاستثمار فيها.

المبحث الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية خصائصها وأنواعها:

يتطلب التطرق لدراسة موضوع المؤسسات الاقتصادية أولا تحديد تعريف، وهذا بتقديم أو طرح مفهوم شامل لها يتضمن في طياته كل الأبعاد المحددة لها وإظهار خصائصها، وتصنيفاتها والوظائف التي تقوم بها وهذا ما سيتم توضيحه في هذا المبحث.

المطلب الأول: تقديم المؤسسة الاقتصادية:

1 – تعريف المؤسسة: هناك تعاريف متعددة أعطيت للمؤسسة وكل منها يرتكز على جانب من الجوانب، كالهياكل، العناصر، طبيعة نشاطها وأهدافها والاختيار بين تلك التعاريف المختلفة يتوقف على الغرض من استعمالها والأهمية التي تعطي لجانب أو أكثر من الجوانب المذكورة, من هنا فإن إحدى التعاريف التي نتبناها نحن في هذا المؤلف هي أن المؤسسة يمكن أن تعتبر إما كعميل اقتصادي، كهيكل عضوي وكنظام أو منظومة.

عند اعتبارها كعميل اقتصادي، فهذا يعني أن المؤسسة تقوم بنشاط ذوي طابع صناعي أو تجاري أو مالي ويدخل ضمن ذلك عمليات الإنتاج التموين، البيع، التوزيع والتمويل إلى غير ذلك, وعند اعتبار المؤسسة من حيث هيكلها العضوي فهي تتكون دوما وطبيعيا، من المستخدمين، من وحدات، أقسام، أو مصالح ترتبط بعضها بشكل متكامل، واعتبار المؤسسة كنظام يعني أن يمكن النظر إليها كوحدة متكاملة قائمة على أساس العلاقات والتبادلات بين مختلف مكوناتها وأجزائها، وأخيرا اعتبار المؤسسة كمنظومة تخرج من النظام الاقتصادي إلى غيره من المجالات كالإدارة، والتربية الصحة، الإعلام، الخدمات.... إلخ. [1]

2 – تعريف آخر: تعرف المؤسسة كمنظمة اقتصادية واجتماعية مستقلة نوعا ما تأخذ فيها القرارات حول ترتيب الوسائل البشرية، المالية، المادية، والإعلان بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف في نطاق زماني.[2]

[1] - م. سعيد أوكيل: وظائف ونشاطات المؤسسة الصناعية، جامعة الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية – بن عكنون – ص 01.

[2] - عمر صخري: اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، ابن عكنون الجزائر، الطبعة الثالثة 2003، ص25, 26.

3- تعريف أخر: تعرف المؤسسة أنها كل تنظيم اقتصادي مستقل وذو إطار قانوني واجتماعي يهدف إلى إنتاج أو تبادل سلع وخدمات من خلال مختلف عوامل الإنتاج(مالية, بشرية, مادية, أساليب إدارية) وهذا بالتعامل مع عناصر بيئتها الداخلية والخارجية لتحقيق نتيجة معينة وفق شروط اقتصادية معينة تبعا لحجم ونوع النشاط. [1]

المطلب الثاني: خصائص المؤسسة:

من التعاريف السابقة للمؤسسة يمكن استخلاص الصفات أو الخصائص التالية التي تتصف بها المؤسسة الاقتصادية:

1 – للمؤسسة شخصية قانونية مستقلة من حيث امتلاكها لحقوق وصلاحيات أو من حيث واجباتها ومسؤولياتها.

2 – القدرة على الإنتاج أو أداء الوظيفة التي وجدت من أجلها.

3 – أن تكون المؤسسة قادرة على البقاء بما يكفل لها من تمويل كاف وظروف سياسية مواتية وعمالة كافية وقادرة على تكييف نفسها مع الظروف المتغيرة.

4 – التحديد الواضح للأهداف والسياسة والبرامج وأساليب العمل، فكل مؤسسة تضع أهداف معينة تسعى إلى تحقيقها أهداف كمية ونوعية بالنسبة للإنتاج، تحقيق رقم أعمال معين... إلخ.

5 – ضمان الموارد المالية لكي تستمر عملياتها ويكون ذلك إما عن طريق الاعتمادات، وإما عن طريق الإرادات الكلية أو عن طريق القروض أو الجمع بين هذه العناصر كلها أو بعضها حسب الظروف.

6 – لا بد أن تكون المؤسسة مواتية للبيئة التي وجدت فيها وتستجيب لهذه البيئة، فالمؤسسة لا توجد منعزلة فإذا كانت ظروف البيئة مواتية فإنها تستطيع أداء مهمتها في أحسن الظروف، أما إذا كانت معاكسة فإنها يمكن أن تعرقل عملياتها المرجوة وتفسد أهدافها. [2]

7 – نجد الشركات بشكل خاص في قطاع الصناعة 32.3 بالمائة الخدمات 30.8 بالمائة الاستيراد والتصدير 12.2 بالمائة, قطاع تجارة التجزئة لا يضم سوى 7 بالمائة من الشركات . [3]

المطلب الثالث: تصنيف المؤسسات الاقتصادية:

[1] - سليمة سلام: ثقافة المؤسسة والتغيير، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، 2003.2004. ص 02.
[2] - عمر صخري: مرجع سبق ذكره، ص 25 ، 26.
[3] - عليواش أمين عبد القادر: اثر تأهيل المؤسسات الاقتصادية على الاقتصاد الوطني، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية،2006-2007,ص 144.

تأخذ المؤسسات الاقتصادية أشكالا مختلفة ومتعددة تصعب دراستها بشكل إجمالي خاصة عند مقارنتها بالمؤسسات الأخرى من ناحية الإنتاج والمردودية وتصنيفها يكون وفقا لمقاييس محدودة ذلك من أجل تسهيل عملية دراسة المؤسسات على المستوى الوطني، عدد العمال، مدى مساهمة المؤسسة في الدخل الوطني، تتخذ عملية التصنيف عدد من المعايير يمكن تلخيصها في المعيار القانوني، معيار الحجم، المعيار الاقتصادي ثم التكنولوجي

1 – تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب المعيار القانوني:

طبقا لهذا المعيار فإنه يمكن توزيع المؤسسات إلى قسمين: خاصة، أي تخضع للقانون الخاص. مؤسسات عامة (عمومية) تابعة للدولة والقطاع العام تخضع للتشريعات الخاصة به والآن تخضع للقانون العام والخاص، مثل القانون التجاري الجزائري.

أ- المؤسسات الخاصة: ويوجد في هذه الأخيرة أشكالا متعددة تصنف إلى:

- المؤسسات الفردية: تنشأ من طرف شخص يعتبر رب العمل وهو صاحب رأس المال، المكون للمؤسسة وعوامل الإنتاج الأخرى، عمل الإدارة والتنظيم، يأخذ هذا النوع من المؤسسات أشكالا تتبين من مؤسسات إنتاجية إلى وحدات حرفية، تجارية، فنادق ... إلخ، عدد عمالها مرتفع، تدخل ضمن المؤسسات الصغرى.

- مؤسسات الشركات: يتفرع هذا النوع من المؤسسات إلى عدة أقسام يتنوع فيها التنظيم أو التسيير ورأس المال على أكثر من شخص ويجب الإشارة هنا على أنه لا يمكن قيام شركات إلا بشروط وذلك طبقا للقانون التجاري مثل توفر الرضا بين الشركاء أي قيمة ما يقدم كل شريك كحصة في رأس المال، أي يكون خاليا من المغالطة، التدليس، الإكراه، كما يشترط أن يكون محل نشاطها غير مخالف للنظام وذلك بغية لتحقيق ربح أكبر للشركاء وتنقسم إلى ثلاثة أنواع:

***– شركات الأشخاص:** تعتبر إعادة الإنتاج لعدد من المؤسسات الفردية تسمح بتجميع رؤوس الأموال أكبر وبالتالي احتلال أكبر مجال للنشاط الاقتصادي وتتكون حسب القانون الجزائري من:

. شركة التضامن: هي أهم شركة الأشخاص يقدم فيها الشركاء حصصا قد تتساوى قيمتها أو تختلف، فتأخذ شكلا نقديا أو عينيا أو حصة عمل في حين نجد التزاماتهم تفوق حصصهم وهذه أهم ميزة لها وتكون كبيرة أو متوسطة الحجم. [1]

[1] - مدور خالد ومن معه: المؤسسة المصغرة – أفاق وتحديات مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسونس في العلوم التجارية، دفعة جوان 2004، ص 08 , 09.

. شركة التوصية: تتكون من طرفين مسؤولين عن ديونها بقدر ما يملكون من حصص فيها، هناك نوعان: شركة توصية عادية وشركة توصية بالأسهم.

. الشركة الخاصة: وهي نوع خاص لا تتمتع بشخصية اختيارية في العقد يلتزم بمقتضاها شخصان أو أكثر بمساهمة، أو عمل يهدف إلى قسمة ما تنتج من ربح أو خسارة أو الشركاء كما لو كان يعمل لحسابه الخاص.

*** – شركة ذات مسؤولية محدودة:** ينص القانون التجاري الجزائري أن يؤسس هذا النوع بين شركاء لا يتحملون الخسائر، إلا بقدر ما يقدمون من حصص بينهم، فهي تتميز بالمسؤولية المحدودة للشريك، حيث تتساوى فيها الحصص بينهم وتكون غير قابلة للتداول، وعدد الشركاء محدود لها مزايا تتمثل في قلة الشركاء، تحديد المسؤولية على حسب الحصة، عدم إحلالها وفقا لاعتبارات شخصية.

وحسب القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية المستقلة رقم 01 -88 الصادر سنة 1988 تتدخل المؤسسات العمومية التابعة للجماعات المحلية (الولاية، البلدية) ضمن شركات ذات مسؤولية محدودة.

*** – شركة الأموال (المساهمة):** تتكون من مجموعة من الأشخاص يقدمون حصصهم في رأسمالها على شكل أسهم تكون متساوية وقابلة للتداول وتكون المسؤولية فيها بمقدار الأسهم فيتغير سعر السهم بتغيير نشاط المؤسسة وشهرتها وقيم أصولها.

ب- المؤسسات العمومية: لقد شهد القطاع العام في مختلف الدول الرأسمالية انتشارا واسعا سواء بالتأمينات أو بالإنشاء والتي تعتبر من بين الأسباب التي أدت إلى انتشاراها.

فيرى الاقتصادي R. GERGAUNE جانب الأمن، المصلحة المالية العامة، الرغبة في التنمية كأسباب للتأميمات.

2 – تصنيف المؤسسات حسب الحجم: يتم تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب الحجم إلى:

أ – المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: لقد عرفت هذه المؤسسات عدد العمال المستخدمين فيها، وقد أعطي لها أكثر من تحديد، فنجد مثلا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجمع ضمن التي تشغل أقل من 500 عامل وهي تنقسم كما يلي: [1]

- مؤسسات (جزئية) والتي تستعمل من 01 إلى 09 عمال.
- مؤسسات صغيرة والتي تستعمل من 10 إلى 199 عامل.
- مؤسسات متوسطة والتي تستعمل من 200 إلى 499 عامل.

وخارج هذا العدد نحو الأعلى سوف تكون المؤسسة كبيرة أي التي تستعمل أو تشغل 500 عامل فأكثر.

[1] - مدور خالد ومن معه: مرجع سبق ذكره، ص09

ب – المؤسسات الكبيرة: هي ذات استعمال يد عاملة أكثر من 500 شخص وهي أيضا ذات دور معتبر في الاقتصاد الرأسمالي المتطور سواء كانت تزاول نشاطها على المستوى الوطني أو على مستوى السوق الدولية في شكل شركات متعددة الجنسيات. [1]

3 – تصنيفات المؤسسات تبعا للنظام الاقتصادي:

يمكن تصنيف المؤسسات تبعا لمعايير اقتصادية معينة أي تبعا للنشاط الاقتصادي الذي تمارسه فنجد.

أ – المؤسسات الصناعية: تنقسم بدورها تبعا للتقسيم السائد في القطاع الصناعي إلى:

- المؤسسات الصناعية الثقيلة الإستراتيجية: مثل مؤسسة الحديد والصلب، مؤسسات الهدروكربونات ... إلخ.

وما يميز هذا النوع من المؤسسات هو احتياجها لرؤوس أموال كبيرة كما تتطلب كفاءات توفير مجالات وكفاءات عالية لتشغيلها.

_ مؤسسات صناعية الخفيفة التحويلية: مثل مؤسسات الغزل والنسيج ومؤسسات الجلود...إلخ.

ب- المؤسسات الفلاحية: هي تهتم بزيادة إنتاجية الأرض واصطلاحها وتقوم هذه المؤسسات بتقديم ثلاثة أنواع من الإنتاج وهو الإنتاج النباتي والإنتاج الحيواني والسمكي.

ج – المؤسسات التجارية: هي المؤسسات التي تهتم بالنشاط التجاري كمؤسسات الجملة ومؤسسات التجزئة مثل مؤسسات الأروقة الجزائرية وأسواق الفلاح سابقا.

د – المؤسسات المالية: هي المؤسسات التي تقوم بالنشاطات المالية، كالبنوك ومؤسسات التأمين ومؤسسات الضمان الاجتماعي... إلخ.

ه – مؤسسات الخدمات: هي مؤسسات التي تقدم خدمات معينة كمؤسسات النقل، مؤسسات البريد والمواصلات، مؤسسات الأبحاث العلمية... إلخ [2].

المطلب الرابع: وظائف المؤسسة:

تتعدد وظائف المؤسسة ويختلف الباحثون والمختصون في تحديد عددها وطريقة تصنيفها ولكن في الغالب يعتبر النشاط الذي تمارسه المؤسسة من بين الأسس الرئيسية والأساسية المتعددة في تحديد هذه الوظائف، حيث نلاحظ في المؤسسة الصناعية مثلا النشاط الذي تتخصص به وهو الإنتاج المادي،

[1] - د ناصر دادي عدون: اقتصاد المؤسسة، الطبعة الثالثة، دارا لمحمدية العامة للنشر، الجزائر 1998، ص 65،66.

[2] - سماوي بوعلام ومن معه: دور البنوك في تمويل المؤسسات الاقتصادية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية 2003- 2004، ص 38.

أما في المؤسسة التجارية فإن نشاطها الرئيسي يتركز على الشراء وإعادة البيع للبضائع، أما في المؤسسة الخدمية فإنها تنتج الخدمات وتسوقها.

لذلك نلاحظ بأن وظيفة الشراء تعتبر وظيفة تمارسها جميع المؤسسات رغم اختلاف نشاطها المؤسسة التجارية تقوم بشراء المواد الأولية ومستلزمات الإنتاج، المؤسسة التجارية تقوم بشراء البضائع، المؤسسة الخدمية تقوم بشراء ضروريات إنتاج الخدمة التي تتخصص بها... إلخ.

أما وظيفة الإنتاج فإننا نجد وظيفة البيع التي تعتبر من الوظائف المهمة والأساسية في جميع المؤسسات، بالإضافة إلى الوظيفة الإدارية أو التسييرية والمتعلقة بكافة الجوانب الأخرى ومنها التسيير المالي تسيير المخزونان... إلخ.

إذن يمكن أن نستخلص بأن الوظائف الرئيسية في المؤسسات هي:

- وظيفة الإنتاج المادي (في المؤسسات الصناعية، يقابلها الشراء في المؤسسات التجارية).
- وظيفة التسويق (بمعناها الواسع).
- وظيفة الإدارة والتسيير.

هناك بعض المختصين يفضلون إعادة تقسيم هذه الوظائف على أساس الصفة التي تكتسبها والنابعة من طبيعتها لذلك يقتسمون هذه الوظائف إلى:

- الوظيفة البيع ,الوظيفة المالية, الوظيفة الخدمية , المحاسبية الوظيفة
- الوظيفة الخدمية , المحاسبية الوظيفة ,الوظيفة الإنتاجية, وغيرها.

مما تقدم يمكن لنا أن نحدد وظائف المؤسسة كما يلي:

- وظيفة الشراء. وظيفة البيع والشراء. وظيفة التخزين, وظيفة التسيير المحاسبي
- وظيفة الإنتاج, وظيفة تسيير الموارد البشرية, وظيفة تسيير الموارد البشرية.
- وظيفة تسيير الموارد البشرية. وظيفة الصيانة والخدمات الفنية. [1]

مهما كان التقسيم المتعدد أو الزاوية التي يظهر بها لوظائف المؤسسة، ولفرض ضمان حسن الأداء، فإنه يجب تحديد مهام كل وظيفة وتوصيفها وتحديد الكفاءات الواجب توفرها في القائم بها إن المهام الرئيسية التي يجب أن يمارسها أي مسير مهما كانت الوظيفة التي يمارسها هي كما يليالتنظيم.

- التخطيط. التسويق. إصدار الأوامر الرقابة.

وهناك من يصنف هذه الوظائف وظائف أخرى:

- التوجيه. تكوين المسيرين. **(1)**

[1] - أ خالص صافي صالح: رقابة تسيير المؤسسة في ظل اقتصاد السوق، ديوان المطبوعات الجامعية، ص 31.

المبحث الثاني: تقديم المؤسسة المصغرة:

إن لأي مؤسسة دور مهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والتكامل الاقتصادي وذلك بغض النظر عن حجم المؤسسة سواء كانت كبيرة أو متوسطة أو صغيرة وحتى مصغرة وكون المؤسسة مصغرة جزء لا يتجزأ من المحيط الاقتصادي كغيرها من المؤسسات الأخرى فهي تلعب دورا مهما. لذا سنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على المؤسسة المصغرة بحيث يجب معرفة خصائصها وأهدافها والمشاكل التي تعيقها

المطلب الأول: إشكالية تعريف المؤسسة المصغرة:

إن ما يميز المؤسسات الصغيرة في عصرنا الحديث غياب تعريف دقيق وواضح يحضى بالرجوع إليه من طرف الباحثين والمهتمين بهذا المجال، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى التفاوت في تنمية قوى الإنتاج بين الدول المتقدمة والدول النامية من جهة وبين طبيعة المؤسسات داخل نفس الدول لاسيما في الدول النامية من جهة أخرى وقد يكون هذا التفاوت في نفس البلد عند اختلاف درجة نمو قاطعات النشاط الاقتصادي، ونحن بذلنا الجهد هنا

بعد النظر الدقيق والاستقراء في البحث عن أهم المعايير المختلفة والضوابط الوضعية التي يمكن الاهتداء بها في الحكم على كون المشروع يدخل أو لا يدخل في حالة المؤسسات الصغيرة أو المتوسطة أو حتى المصغرة ليصبح مؤهلا لعدة أحكام وترتيبات، أهمها الاستفادة من التيسيرات والمساعدات التي تقدمها الحكومة لهذا القطاع وكانت أهم هذه المعايير في تعريف المؤسسات الصغيرة والمصغرة تتمثل فيما يلي: [2]

1 – المعايير النوعية: هذه المعايير جاءت لتكملة نظريتها الكمية حيث أخذت في حسبانها عدة خصائص سيكولوجية من شأنها التمييز بين أنواع المؤسسات الاقتصادية، وتقوم هذه الخصائص على أساس نموذج التسيير والإدارة وطبيعة العمل وهيكل التنظيم ونذكر من أهم هذه الخصائص:

أ- الملكية: الشيء الذي لاحظته من خلال هذا البحث أن أغلب المؤسسات الصغيرة تعود ملكيتها إلى القطاع الخاص في عدة أشكال منها ما تأخذ شكل شركات أشخاص أو شركات أموال، وكثيرا من هذه الغاية عبارة عن مشروعات فردية وعائلية يكون للمالك فيها دور كبير في كافة المستويات الإدارية والتسييرية.

---

[1] - أ خالص صافي صالح: مرجع سابق ذكره، ص 31.

[2] - خيثر هواري: تأهيل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية،2008، 2009 ، ص 20.

ب - المسؤولية: حيث يقوم المدير في المؤسسة الصغيرة بأداء العديد من الوظائف بصفة مباشرة.

ج - الميزة التنافسية: ما يميز المؤسسات المصغرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبيرة كذلك مدى سيطرتها على الأسواق المحلية عن طريق هيمنتها على قوى العرض والطلب وتحكمها في شروط الإنتاج، خاصة في المدى القصير وكل ذلك يرجع إلى تمتعها برصيد معتبر من رأس المال وميزة تنافسية رائدة في الترويج وإبداع تكنولوجي ممتاز في إتقان منتوجاتها. [1]

2 – المعايير الكمية: تتمثل هذه المعايير في مجموعة من المؤشرات والمقادير الاقتصادية التقنية أو النقدية نذكر منها عوامل الإنتاج والقيمة المضافة ورقم الأعمال ويجدر التنبيه في هذا المقام على نقطة مهمة ترتب على إهمالها أثر كبير في تصنيف المشروعات ضمن المؤسسات الصغيرة لا سيما في الدول المختلفة التي ذهبت في التبعية المفرطة للعالم الغربي في تعريف المصطلحات دون مراعاة التفاوت التنموي بين العالمين، تتمثل هذه الملاحظة في ضرورة التمييز بين أرقام الحد الأعلى الخاص بحجم العمال ورأس المال وغيرهما من المؤشرات من بلد لآخر ، وحسب مرحلة النمو الاقتصادي التي تمر بها هذه الدولة ومدى توفر عوامل الإنتاج المختلفة فيها، فالمصطلح الصغير في الولايات المتحدة الأمريكية[2]

قد يضع ضمن المصانع الكبيرة في كثير من الدول النامية والعكس غير صحيح.

وبالاستقرار والبحث قام الاقتصاديون بحصر هذه المعايير فيما يلي:

أ– معيار حجم العمالة: يعتبر هذا المقياس من أكثر المعايير شيوعا في دول العالم بسبب سهولة توفر المعطيات الخاصة به في كثير من هذه الدول، غير أننا نستنكر اتخاذ هذا العامل منفصلا لوحده في القياس كما كان يعكس الوضع الحقيقي لحجم المشروع نتيجة الاختلاف في مؤشر (رأس المال / العمل) بين مختلف الصناعات فقد صادفنا أثناء بحثنا صناعات عديدة تتطلب مقادير قليلة من الاستثمارات الرأسمالية وتوظف عددا كبيرا من اليد العاملة.

ولا شك أنه من الخطأ ضم هذه الصناعات في قائمة الصناعات الكبيرة على كثير من اليد العاملة وحده، والعكس كذلك صحيح ، وكانت الخلاصة استخدام مؤشر العمالة وحده في تصنيف المؤسسات يؤدي بنا إلى إدخال مشروعات كبيرة الحجم ذات كثافة رأسمالية وتكنولوجية عالية ولكنها تستعمل هد قليلا من العمال إلى ميدان الصناعات الصغيرة ولا شك أن هذا خطأ ووهم فاضح وعليه نستنتج وننصح بأن هذا المعيار لا يصلح وحده في الحكم على حجم المشروع.

[1] - خيثر هواري: مرجع سبق ذكره، ص 20.

[2] - محمد محدوس إسماعيل: اقتصاديات الصناعات والتصنيع مؤسسة، شباب الجامعة، الإسكندرية، 1997، ص 225.

ب – معيار رأس المال: وهذا المعيار كذلك لا يخلو من النقائص فرأس المال القانوني تتصادم المقارنة به مع معطيات الاقتصاد الكلي كزمن تأسيس الشركة وتغير القيمة الحقيقية للنقود نتيجة للتغير في مستوى الأسعار وأما إذا كان المقياس هنا رأس المال العامل فهناك اتجاه يستبعد ذلك لكثير من الاعتبارات منها:

أن هناك بعض القاطعات تعظم فيها أهمية هذا المؤشر ومكانته في الأموال الخاصة للشركة كالقطاعات التجارية مثلا، إذا أنه يصير من الصعب مقارنتها مع المؤسسات الإنتاجية التي تعتمد أساسا على رأس المال الثابت، ضف إلى ذلك مكونات رأس مال العامل تختلف باختلاف النشاطات على أساس كفاءة الإدارة ومعدل دوران رأس المال، كما أن رأس المال الثابت هو الآخر لا يخلو من الانتقادات فيما إذا كانت المقارنة بين المؤسسات على مستوى القطاعات الاقتصادية، فلا يصح مثلا أن تقيس بين مؤسسة تجارية مع أخرى صناعية بواسطة هذا المقياس، لأن طبيعة الأولى لا تستلزم رأسمال ثابت ملازم في النشاط عكس الثانية التي تستخدم وسائل إنتاج ذات تكلفة عالية بل حتى العامل التكنولوجي يتدخل - أحيانا – في نفس الفرع ليشكك في صحة هذا المؤشر وصلاحيته للمقارنة بين المؤسسات وتصنيفها. [1]

ج - معيار حجم العمالة ورأس المال (المعيار المزدوج):

وهذا المعيار يعتبر من أهم المقاييس استخداما في قياس حجم المؤسسات غير أنه لا يخلو هو الآخر من العيوب والمخاطر على المستوى الوطني فعلى أساسه قد تتعمد بعض المؤسسات إلى رفض توظيف جديد من العمالة رغم حاجتها لذلك وهذا يغرض الاستفادة من برامج الحكومة المساعدة للصناعات الصغيرة ولا شك أن هذا الاحتيال ينعكس على المجتمع بعدة سلبيات أضرها: عدم المساعدة في التخفيف من حدة البطالة.

وعلى ضوء هذه المعايير سنتطرق للتعريفات المختلفة لقطاع المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة. [2]

التعريف المعتمد بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو التعريف الذي حدده الاتحاد الأوربي سنة 1996 والذي كان موضوع توصية جميع الأعضاء، والذي صادقت عليه الجزائر في جوان سنة 2000 ويرتكز هذا التعريف على ثلاثة مقاييس (المستخدمون، رقم أعمال الحصيلة السنوية واستقلالية المؤسسة) وحسب هذا التعريف: المؤسسة المصغرة هي مؤسسة تشغل أقل من 10 أجراء أما

[1] - محمد محدوس إسماعيل: مرجع سبق ذكره، ص 225.
[2] - ناصر دادي: اقتصاد المؤسسة، الطبعة الثالثة، دار المحمدية العامة للنشر، الجزائر 1998، ص 63 – 64.

المؤسسة الصغيرة هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل أقل من 50 أجير وتنجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز سبعة ملايين أورو، أو لا يتعدى ميزانيتها السنوية خمسة ملايين أورو.

أما المؤسسة المتوسطة هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل أقل من 250 عامل ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 40 مليون أورو أو لا تتعدى ميزانيتها السنوية 27 مليون أورو.

بالنسبة للجزائر صدر قرار إنشاء المؤسسات المصغرة في إطار المشروع الجديد لتوظيف الشباب بالمرسوم الرئاسي رقم 96/ 234 الصادر في 20 جويلية 1996، والمرسوم التنفيذي رقم 96/ 296 الصادر في 08 سبتمبر 1996.

تعرف المؤسسة المصغرة على أنها: تلك المؤسسة التي تقدم متوسط عدد عمال فيها بثلاثة مناصب شغل كحد أقصى أما رأسمالها فلا يتعدى 10.000.000 دج في كل مؤسسة فإذا فاقت هذا الحد لا يمكن تصنيفها ضمن المؤسسات المصغرة ولا تقوم الدولة بتمويلها. [1]

وتم تعريف المؤسسة المصغرة هي المؤسسة التي تشغل من01 الى09 عمال وتحقيق رقم اعمال اقل من 20مليون دينار جزائري او لا يتجاوز المجموع السنوي للميزانية 10مليون دينار جزائري. [2]

المطلب الثاني: خصائص المؤسسة المصغرة:

1 – خصائص المؤسسة المصغرة:

أ - تنشأ من طرف شاب بمفرده أو مجموعة من الشباب سنهم يتراوح بين 19 و 35 سنة أما فيما يخص المسير يمكن أن يصل إلى 40 سنة يتعهد بخلق ثلاثة مناصب للشغل دائمة.

ب - يجب أن يشغل المستمر أو المستثمرين عملا مأجورا عند تقديم ملفاتهم.

ج - الحد الأقصى للاستثمار هو أربعة ملايين دينار جزائري.

د – الارتباط المباشر بالمستهلك : ترتبط العالبية العضمى من الصناعات الصغرى ارتباطا مباشرا بالمستهلك بمعنى ان المؤسسات الصغيرة تنتج سلعا او خدمات استهلاكية الشاب أو الشباب أصحاب المشاريع . [3]

هـ - يجب أن تنشأ المؤسسة على شكل شركة يمكن أن تأخذ الأشكال التالية:

---

[1] - أ بوسهمين أحمد، أ بلحاج فراجي: دور البنوك في تنمية المؤسسات المصغرة في منطقة بشار، الملتقى الوطني للمنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية والقانونية كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بشار، يومي 24 – 25 أفريل 2006.

[2] -د. بن عزوز بن على, أ اليفي محمد: ملتقى الدولي, إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مقررات لجنة بازل 2، جامعة شلف يومي 17.18افريل.

[3] - شعني فتيحة ومن معها: ايجابيات وسلبيات التوجه نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، دفعة 2006.2007، ص40.

– شركة ذات مسؤولية محدودة.

– الشركة ذات المسؤولية المحدودة وذات الشخص الوحيد.

و- يجب أن يشارك الشاب أو الشباب أصحاب المشاريع في حالة التمويل الثلاثي ضمن صندوق ضمان أخطار القروض.

ن - يجب أن يكون لصاحب أو أصحاب المشاريع محل، وأن يكونوا مؤهلين لمزاولة وممارسة نشاطهم، أي أن تكون لديهم شهادة في مجال تخصصهم لمزاولة وممارسة نشاطهم، أي أ ن تكون لديهم شهادة في مجال تخصصهم. [1]

ي – قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على إنتاج سلع خفيفة وذات مواصفات متباينة لمقابلة الرغبات المختلفة للمستهلكين وتعمل على توزيع الدخل وتحقيق التنمية المتوازنة من خلال انتشارها في المناطق الريفية والأقل تطورا وذلك بفضل مرونة الموقع وبقلة حاجياتها للبنية لتحتية ما يجعلها أكثر قدرة على خدمة الأسواق المحلية إسهاما في التنمية والحد من الهجرة إلى المدن. [2]

2 – أهدافها: إذا كانت المؤسسات المصغرة عبارة عن مؤسسات اقتصادية فهي بذلك لا تقل أهمية عن المؤسسات الأخرى، بل أنها استطاعت تحقيق نفس الأهداف المرجوة من وزارة الاستثمار التي تقوم بها هذه المؤسسات والتي تمثلت في:

أ- خلق مناصب شغل جديدة وبالتالي القضاء على البطالة ولو نسبيا سواء بالنسبة للشباب البطالين أو العمال المسرحين من مناصب عملهم جراء إفلاس المؤسسات العمومية.

ب- تمكن مسيرها من تحقيق المداخيل كما تمكن الدولة من تحقيق عائد مليء عن طريق الاقتراعات والضرائب المختلفة.

ج- تفسح المجال أمام الشباب في إظهار مواهبهم وقدراتهم الفكرية بتدعيمهم ماليا وتحويلها إلى مشاريع مجسدة على أرض الواقع.

د - المساهمة في عملية الإنتاج فهي بذلك تساهم في خلق ثروات جديدة وبالتالي ترقية وتدعيم التنمية الاجتماعية بتقديمها لمختلف الخدمات في المجتمع. [3]

[1] - مطمور نورية ومن معها: القروض البنكية ومشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دفعة 2001، سيدي بلعباس، ص51.

[2] - جمال بلخياط جميلة: الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جماعة الحاج لخضر، يومي 17 - 18 أفريل.

[3] - جمال بلخياط جميلة: مرجع سبق ذكره, يومي 17 -18 أفريل.

المطلب الثالث: مشاكل المؤسسة المصغرة:

تظهر دراسات وتحليل واقع المؤسسة الصغيرة أن هذه المشروعات تعاني مشاكل عديدة متداخلة، من حيث أسبابها ونتائجها ومن الملاحظ بأن هذه المشاكل قد تكون إما داخلية تتصل بكل مشروع على حدا وتكون ناجمة في أغلب الأحيان عن وجود اختلال في الهيكل الداخلي للمشروع، وإما خارجية مرتبطة بمناخ النشاط الاقتصادي الذي تعمل فيه، وفي موازاة ذلك يمكن أن تصنف المشاكل التي تعاني منها المؤسسات المصغرة إلى:

1 - مشاكل اقتصادية: تتمثل في حصول انكماش في النشاط الاقتصادي أو ركود في قطاع ما يكون المشروع مرتبطا به هذا بالإضافة إلى المنافسة التي تسود بين المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة، أو بينهما وبين الكبيرة.

2 - مشاكل تمويلية: تتمثل في صعوبة الحصول على قروض مسيرة عن المصارف التجارية لعدم توافر الضمانات الأزمة التي تطلبها تلك المصارف فضلا عن عدم انتظام التدفقات المالية الداخلية ما يزيد عن درجة مخاطر الائتمان الممنوح بها بدراسة السوق لتصريف المنتجات وذلك نتيجة نقص الكفاءة والقدرات التسويقية جراء نقص الخبرات والمؤهلات لدى العاملين وعدم وجود معرفة وخبرة بالمفهوم الحقيقي للتسويق وحصر هنا المفهوم بأنواع البيع والتوزيع.[1]

3 - مشاكل الخبرة ونقص المعلومات:

من المشاكل الخطيرة التي تقابل المشروعات الصغيرة نقص المعلومات والافتقار إلى الخبرة التنظيمية التي تمكن أصحابه من مواجهة مشاكلهم أو تساعدهم على التوسع في أعمالهم والنمو ويظهر النقص في المعلومات واضحا بالنسبة للظروف المحيطة بنشاط الصناعات الصغيرة في البلد النامية ولا يمتد أكثر من شؤون حرفية أو صناعية كذلك فإن أصحاب المنشأة الصغيرة قد لا يدرون شيئا على الإطلاق بالنسبة لاتجاهات الأسعار في بلدهم فيفاجئون بها ترتفع وتنخفض دون سبب معروف لديهم وأحيانا يتعرضون لنقص حاد في الخامات التي يستخدمونها في نشاطهم فيتعرضون لاحتكار البائعين في الأسواق المحلية الصغيرة ولا يعرفون بوجود مصادر بديلة لهذه الخامات وربما تكون هذه الخامات متوفرة في مدن أو مناطق أخرى داخل البلد نفسه وكثيرا ما يجهل أصحاب المشروعات الصغيرة كيفية التوسع في عمليات تسويق منتجاتهم أو إمكانية فتح أسواق أخرى لهذه المنتجات داخل البلد أو خارجها، وليس لديهم معلومات كافية - أو ربما لا توجد بالمرة – عن كيفية تحسين التقنيات المستخدمة في حدود إمكاناتهم، لذلك فإن أصحاب الأعمال في هذه الصناعات لا يملكون خبرة كافية بالنسبة للتعامل مع

[1] - حسان لخضر: جسر التنمية تنمية المشاريع الصغيرة، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، ص 120.

مصادر تمويلية خارج نطاق العائلة أو الأصدقاء وقد يخشى الكثير منهم التعامل مع البنوك أو بعض المؤسسات التمويلية الأخرى لأنهم لا يفهمون نظمها وطبيعتها وإجراءات التعامل وإجمالا فإن العديد من الكتاب تناولوا موضوع الصناعات الصغيرة يرون أن نقص المعلومات والخبرات التنظيمية لدى صغار رجال الأعمال قد يكون من أخطر المشاكل على الإطلاق. [1]

[1] - عبد الرحمن يسري: قضايا اقتصادية معاصرة، جامعة الإسكندرية، ص 213 ، 214.

المبحث الثالث: المؤسسة المصغرة الجزائرية

نتيجة لسياسة اقتصادية لمرحلة دامت ثلاثين سنة أراد المشرع الجزائري أن يساير الإصلاحات الاقتصادية التي بدأت منذ 1989 في فتح المجال أمام القطاع الخاص وتحرير الاقتصاد الوطني بإرساء قواعد اقتصاد السوق وبالتالي إلى سياسة مؤيدة للاستثمار الخاص وفتح الباب على مصرعيه لرأس المال الخاص الوطني والأجنبي وكان الهدف المعلن عنه هو التنمية لكن الهدف الحقيقي هو البحث عن حل للخروج من أزمة المديونية الخانقة التي ستساعد في تجاوزها المشاريع الاستثمارية سواء كانت صغيرة أو متوسطة أو حتى مصغرة خصوصا إذا وجد تكامل فيما بينها.

والخروج من المديونية في نظر الجزائر هو الذي يسمح لها بأن تسطر سياسة صندوق النقد الدولي والتي تمثلت آخر خطواتها في تبني المشاريع الاستثمارية المصغرة، المساهمة بشكل مباشر في امتصاص الأعداد المتنامية من الفئات العاطلة عن العمل ، وتدعيمه من خلال برنامج تمويلي يساعد على تحقيق هذه المشاريع على أرض الواقع تحت نطاق تشغيل الشباب الذي انطلق في الفترة الثمانينيات لكن باتت هذه الأخيرة فاعليتها داخل الدولة المصنعة، أما في الجزائر فعليها استغلال ذلك يلاءم قدراتها البشرية والطبيعية ولذا الجدية والتزام في التطبيق ومن أجل الثمار على الواقع الاقتصادي يطرح السؤال نفسه.

- ما هي المؤسسة المصغرة الجزائرية؟
- ما هي أهمية الاستثمار في المؤسسة المصغرة ؟.

المطلب الأول: المؤسسة المصغرة في الجزائر:

نشأة المؤسسة المصغرة في الجزائر: مع تعاقب برامج الإصلاحات الاقتصادية المطبقة في الجزائر منذ بداية التسعينيات طغى إلى جانب المؤسسات الصغيرة نوع جديد من المؤسسات يسمى بالمؤسسة المصغرة كما يعرفها صندوق النقد الدولي، بمثابة كيان جديد يساهم إلى جانب المؤسسات الأخرى في دعم وترقية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وموجه أساسا للتقليل من حدة البطالة وتوفير مداخيل بالنسبة للفئات الشابة.

وقد برزت في الجزائر ملامح الاهتمام الجدي بالمؤسسة المصغرة مع تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي للفترة 1994 – 1998 لهذا البرنامج من أثار سلبية على مستوى التشغيل ولكون هذه الآثار تمس بالخصوص الفئة الشابة والمشكلة لغالبية الطالبين للعمل والداخلين الجدد لسوق العمل، الأمر الذي دفع إلى استحداث برامج خاصة لتشغيل الشباب خلال الفترة الممتدة 1990 – 1995 ثم برنامجا خاصا في إطار المؤسسات المصغرة أو الميكرو – مؤسسة، بدءا من عام 1995م.

ظهور هذه المؤسسات إلى الوجود تم في سياق وطني ودولي متميز بتسارع وتيرة تطبيق الإصلاحات الاقتصادية من خلال تطبيق التعديل الهيكلي الذي جرى بشأنه الاتفاق بين الجزائر وصندوق النقد الدولي والذي نتج عن تطبيقه تعميقا لإعادة هيكلة القطاع الصناعي مما دفع العديد من المؤسسات إلى التركيز على نشاطها الأصلي والتخلي عن مجمل الأنشطة الملحقة به، إضافة إلى تغيب العديد من الأنشطة والمؤسسات والناجم أساسا عن عمليات الإفلاس التي مست العديد من مؤسسات القطاع العام وطرح العديد منها للخوصصة ما دفع إلى تسريح أعداد متزايدة من العاملين، وتضائل فرص التشغيل أمام القادمين إلى سوق العمل، كما تميزت فترة إدخال برنامج المؤسسات حيز التنفيذ. [1]

المطلب الثاني: عوائق تمويل المؤسسات الصغيرة في الجزائر:

من الأكيد أن مجهودات بنك الفلاحة والتنمية الريفية فيما يتعلق بتشجيعه للمؤسسات الصغيرة قد أسفرت على نتائج إيجابية إذا ارتفع خلال السنوات الأخيرة حجم المشاريع الممولة من طرف هذا الأخير إلا أن هذا الارتفاع قدر بالضعيف مقارنة مع الأهداف المسطرة بالإضافة إلى أن المحافظ المالية للبنوك تتضمن نسبة كبيرة من الذمم المشكوك في تسديدها وغير مسددة والذي يعود

إلى الإفلاس الذي شهدنه المؤسسات المصغرة والتي تأخذ في أغلب الأحيان في الجزائر شكل مؤسسات عائلية تفتقر إلى التسيير العقلاني الحديث، وكذا التهرب المقصود بالزبائن من تسديد الديون وكل ذلك يعود إلى وجود العديد من المشاكل التي مازالت تتخبط فيها البنوك الجزائرية سواءا داخلها أو تلك التابعة من محيطها.[2]

1 – العوائق الداخلية: تعاني البنوك الجزائرية الكثير من العوائق والمشاكل الداخلية التي تعيق مسيرتها في السعي إلى تمويل المشاريع الناجحة ومن ثم تحقيق التنمية الاقتصادية ولعل مصدر هذه المشاكل يعود أساسا إلى أسلوب تسيير القطاع البنكي الجزائري في سنوات السبعينيات والثمانينيات وعدم قدرته على التأقلم وأسلوب التسيير الحديث الذي يقتضيه اقتصاد السوق ولمنافسة حيث تتمثل أغلب هذه المشاكل في:

أ- المبالغ الكبيرة من القروض غير مسددة التي مازالت تنقل المحافظ المالية للبنوك عن طريق تمويل المؤسسات العمومية المفلسة في السنوات الماضية دون تلقي ضمانات عن ذلك.

ب - الضعف الكبير في تحليل قدرات البنوك الذاتية وتحليل طلبات المقترضين.

[1] - مهدي مولود: دور التمويل الإسلامي في تفعيل التنمية الاقتصادية في الدول النامية، مع التركيز على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني للمنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية، المركز الجامعي بشار.

[2] - أ. بوسهمين، أ. بلحاج فراجي: مرجع سابق ذكره

ج - عدم اعتماد الدراسة والمعايير الاقتصادية البحتة في منح القروض وهو ما يعود إلى المستوى التأهيل للإطارات المسيرة للبنوك.

د - عدم القدرة على التخلص كليا من بوادر البيروقراطية ونظم الرشوة والتمييز بالبنوك، مما يدفع في الكثير من الأحيان على تمويل مشاريع مشكوك في ربحيتها على حساب مشاريع ناجحة أخرى.

بحذر وذلك من أجل الوصول إلى تحقيق المردودية فمازال المصرف يرى في البنك بأنه ملك للحكومة مما يعطيه الحق في استنفاذ ثرواته واستغلالها لخدمة مصالحه الخاصة.

هـ - ضعف في تخطيط الموارد البشرية إذ بالرغم من وجود كفاءات مؤهلة بالبنوك إلا أن طريقة التسيير بهذه الأخيرة جعلت هذه الكفاءات لا تستطيع أن تصرح بمعارفها وقدراتها إضافة إلى مستوى التكوين المصرفي مازال ضعيف إذ أنه ينحصر ما بين مركزين الشركة ما بين البنوك للتكوين والذي مازالت لا تتوفر على جميع الوسائل الضرورية لتحصيل تكوين تطبيقي في جميع الفروع والمهن والمدرسة العليا للصيارفة والتي رغم قدرتها على توفير تكوينات عالية المستوى وفي جميع التخصصات لا تتلقى طلبات كثيرة بالجانب النوعي لإطاراتها ومدى أهمية تكوينهم. [1]

2 – العوائق الخارجية:

أ - عدم تزامن الإصلاحات البنكية مع برامج إصلاح الاقتصاد الوطني واقتصاد المؤسسات وعدم التطبيق الفعلي والسليم لهذه الإصلاحات تبعا لتصريح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في سنة 2005 منذ 1999 ونحن نتكلم عن إصلاح القطاع البنكي إلا أنه في الواقع لا نجد إلا الضياع والخسارة رغم أن التأخر غير مقبول في هذا القطاع ويضيف فيما يتعلق بالتمويل فهذه الوظيفة هي التي تعيق التطور الإنتاجي في الجزائر، حيث العديد من المستثمرين المهمين يشهدون تعرقل استثماراتهم في مراحلها الأولى من النشاط والكثير من المؤسسات الخاصة لتمويل تجهيزاتها وتكوين عمالها في الوقت الذي تحتوي فيه البنوك على ما يعادل على الأقل 10 ملايين دولار تنتظر من يستثمرها.

ب - التفاوت الملاحظ ما بين المعايير التشريعية وواقع البنوك، غياب نظام فعال عن القطاع البنكي وضعف التسويق مما لا يعطي فكرة للمستثمرين عن مختلف الخدمات التي توفرها البنوك. .

ج - ضعف البورصة في الجزائر مما لا يحفز المستثمرين، العلاقة المتذبذبة بين البنوك العمومية وتعود ملكيتها للحكومة وتسير تبعا لنظام تسيير معين ومؤسسات خاصة تتخذ في أغلب الأحيان شكل مؤسسات عائلية تسير غالبا بطرق غير اقتصادية.

[1] - أ بن وسعد رينة، أ جميل عبد الجليل، واقع تمويل البنوك للمؤسسات المصغرة والمتوسطة ومشاكل ذلك، الملتقى الوطني للمنظومة البنكية والتحولات الاقتصادية والقانونية المركز الجامعي، بشار.

د- سلوك المستثمرين: إن ضعف النتائج المحققة من طرف البنوك حول تمويل المؤسسات الصغيرة يعود إلى الكثير من الأحيان إلى تخوف البنك من لتعامل مع هذا النوع الجديد من المؤسسات في الجزائر نظرا للعديد من الخصائص التي تتسم بها هذه الأخيرة ولكن تؤدي في أغلب الأحيان على دم تحقيق لمردودية لكلا الطرفين حيث تتمثل هذه الخصائص في:

- ضعف الثقافة القانونية والمالية وغياب نظرة دقيقة للمستثمرين حول السوق أو المنافسة مما يفقدهم القدرة على تحديد التكاليف والأسعار ويدفعهم أحيانا كثيرة إلى تحقيق خسائر قد تضع أموال البنك في خطر عدم الاسترجاع.

- عدم توفير المؤسسات للمعلومات الضرورية حول المشاريع إضافة إلى وجود الكثير من الأخطاء في تحليلها المالي مما يدفع البنك إلى الإخفاق في التحليل والوقوع في المخاطر وهذا ما أدى إلى البنوك مؤخرا إلى اتخاذ إجراء يتمثل في القيام بزيادة مواقع المشاريع قبل وبعد منح القروض إلا أن هذا لا يعني تفادي المخاطر كليا.

- تسيير جبائي لنتائج المؤسسات أكثر مما هو اقتصادي، حيث يحاول أغلب المستثمرين إدماج أكبر قدر ممكن من التكاليف في محاسبتها بغية التهرب من الضرائب وهذا ما يجعل الوثائق المتوفرة لدى البنوك حول المشاريع المراد تمويلها خاطئة وغير مطابقة للواقع. [1]

المطلب الثالث: أهمية الاستثمار في المؤسسات المصغرة الجزائرية:

للصناعات الصغيرة اهمية بالغة في عملية التنمية الاقتصادية والادلة على ذالك انها كانت الاساس لنهضة الدول المتقدمة حاليا وهذا اعتبارا لمزاياها المتعددة لقلة رؤوس الاموال الضخمة وقدرتها على توفير فرص العمل , كما يمكنها ان تلعب دور المساعد للمؤسسات الكبرى لتحسين ادائها خاصة وانن نشاطها يمكن ان يشمل المجالات الانتاجية تقليدية كانت ام حديثة. [2]

1 – الأهمية الاقتصادية: مما لا شك فيه أن اقتصاديات الدول يعتمد اعتمادا كبيرا على الاستثمار في المؤسسات الكبيرة والتي غالبا ما تكون تابعة للقطاع العام، إذ تساهم مساهمة فعالة في التنمية الاقتصادية ولكن تحتاج هذه الاستثمارات إلى المؤسسات الصغيرة سواء في توفير المواد الأولية أو في التسويق الشامل لتغطية حاجات السوق، ومثال ذلك حاجات مصانع إنتاج الحليب ومشتقاته إلى مربي الأبقار في توفير المادة الأولية ولذا الحاجة إلى تجار التجزئة لتصريف مبيعاتهم، ومنه يظهر جليا ضرورة وجود نوع هذا الاستثمار الهام الذي يلعبه في التنمية الاقتصادية وذلك من خلال:

- القضاء على البطالة وتوفير مناصب الشغل.

[1] - أ بوسهمين، أ بلحاج فراجي، مرجع سبق ذكره، يومي 25، 26 ابريل.
[2] - جمال بالخياط جميل: مرجع سبق ذكره، يومي 17،18 ابريل 2006.

- توفير لمواد الأولية للاستثمارات الكبيرة في غالب الأحيان.
- تصريف منتجات المؤسسات الكبيرة
- تساعد على زيادة حجم المبيعات ولتوزيع مما يقلل من تكاليف التخزين
- امتصاص فوائد الأموال العاطلة والمدخرات والعمل على تشغيلها.
- العمل على تدريب وبناء طبقة قيادية في المجتمعات وزيادة كفاءتها.
- التجديد في الخدمات والمنتجات المقدمة.
- استغلال الثروات المحلية.
- القضاء على الاحتكار وتحقيق التوازن الجهوي. [1]

الأهمية الاجتماعية للاستثمار في المشاريع الصغيرة:

تستطيع الدولة أن تقوم باستثمارات عامة كما تستطيع ان تؤثر على حجم الاستثمارات في القطاع العام والخاص وذالك عن طريق وسائل التمويل التى تضعها تحت تصرف المشروعات من إعانات وقروض. [2]

إن الاستثمارات في المشاريع الصغيرة تأثيرا كبيرا في طريقة حياة المجتمعات وتؤثر تأثيرا مباشرا في حياتهم اليومية فهي تحسن في الظروف المعيشية من خلال رفع الدخل الفردي وتقضي على الآفات الاجتماعية المنتشرة من خلال إنشاء مؤسسات عائلية حرفية متخصصة تنشأ أجيالا من الشباب يملكون زمام الصيادرة وينظرون إلى المستقبل بنظرة تفاؤل وتوافق الترابط بين أفراد المجتمع العلاقات التي تنشأ بين العاملين فيها، وينتشر في المجتمع التفكير المنظم الذي يؤثر بشكل ما على تصرفات أفراد هذا القبيل مما يمكن حصره من الدور الاجتماعي لهذا النوع من الاستثمار بالرغم من شساعته واتساعه من أهم المميزات الجوهرية للاستثمارات في المشاريع بالمصغرة هي:

أ – انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوبة وصغر القروض اللازمة والمخاطر المنطوية عليها.

ب – وجود سوق محدودة وعدد مميز من المستهلكين، يسمح بتغطية شريفة للسوق.

ج – نقص حجم القوة العاملة اللازمة وتحقق روح الفريق وتقليل التكاليف نسبيا.

د – بساطة التكنولوجيا المستعلمة وسهولة العمل فيها.

هـ - وجود إجراءات عمل مبسطة وخط واضحة ووضوح التنظيم.

و – نقص تكلفة الإدارة والمصاريف العمومية.

ن- سهولة وحرية الدخول والخروج في السوق.

[1] - بونقالة خالدية ومن معها، تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في إنعاش الاقتصاد الوطني، دفعة 2008، ص 23.
[2] - بونقالة خالدية ومن معها: مرجع سبق ذكره، ص 24.

ي – السرعة في تغيير النشاط. [1]

أما بخصوص ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فكانت عن طريق وضع الدولة آليات دعم الاستثمار عن طريق إنشاء:

_ صناديق دراسات الجدوى بهدف منح القروض للمستثمرين لتمويل الدراسات التقنية ما قبل الاستثمار

- صندوق المساعدة على إنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة ,الذي يساعد الترشح على القيام بمشروع استثماري وعلى تشكيل حصة الأموال الخاصة للحصول على القروض البنكية , ومساهمة الدولة تكون على أساس معايير المرد ودية المالية للمشروع . [2]

[1] - دراومي سعود : السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي ، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة 2005، 2005 ص63.

[2] - مراومي سعود : السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي ، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة 2005،2005 ص63.

خلاصة الفصل:

تعتبر التجربة الجزائرية في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطو وحتى المصغرة هامة جدا في الفترة الحالية وقد تبين لنا كيف ساهمت السياسات والاستراتيجيات التي تبنتها الجزائر خلال التحولات الاشتراكية في عرقلة تطور منظومة هذه المؤسسات الامر الذي تطلب تبني سياسات ة في اطار الانتقال من اساليب الاقتصاد الايداري المركز الى اقتصاد اكثر انفتاحا , فتطورت في ذاتك المناخ منظومة المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة بشكل ملحوظ رغم الانعكاسات السلبية للبرامج المفروضة من قبل المؤسسات النقدية والمالية الدولية على المؤسسات الانتاجية الصغيرة والمتوسطة . ومع ذالك فان الجهود الحالية التي ترتكز على محورية هذه المؤسسات في استراتيجية التنمية قد تجلت في منظومة مؤسسية ونقدية جديدة كفيلة بالوصول الى المزيد من تنسيق الجهود وتكامتها بين هيئات ومؤسسات الدعم والاشراف والتنمية للمؤسسات المصغرة والمتوسة التي تساعد على تطور تلك المؤسسات وتحوها الى محور اساسي للنمو المستمر والتنمية المستدامة وادوات لتخفيف مشكلات الفقر والبطالة.

الفصل الثاني

الواقع التمويلي للمؤسسات المصغرة

تمهيد:

في ظل التحولات الاقتصادية و المتغيرات العالمية اتجهت الجزائر إلى التغيير التدريجي للسياسة الاقتصادية بالاعتماد على قوى السوق، مما زاد الاهتمام بالمؤسسات الخاصة و كان نتيجة لذلك بروز قطاع المؤسسات المصغرة التي تلعب دورا مهما في مجال تنويع الهيكل الصناعي ، خاصة بعد ما الت إليه المؤسسات الكبيرة التي كانت تعد قاعدة التنمية ألاقتصادية و هذا بعد أن كان دور المؤسسة المصغرة مغيبا لفترة طويلة ، و في هذا الإطار قامت السلطات العمومية في الجزائر باتخاذ جملة من الإجراءات لدعم هذه المؤسسات المصغرة سواء في الجوانب المالية او التشريعية اوالتنظيمية كما قامت بعدة مبادرات هدفت إلى تشجيع الشباب و صغار المستثمرين للتوجه نحو القطب الاستثماري الجديد وتكليف الخبراء والاستشاريين بإعداد دراسة كاملة لجدوى المشروع الذي تقدمه المؤسسة فإنها غالبا ما تحملهم نفقات مرتفعة قد تبين في النهاية أن المشروع عديم الجدوى والبديل هو القيام بدراسة جدوى مبدئية الهدف منها هو التأكد من عدم وجود مشاكل جوهرية تعوق تنفيذ الاقتراح الاستثماري بإنشاء هياكل تدعم هذه المؤسسات و تأهلها في مختلف قطاعات النشاطات الاقتصادية.

نحاول من خلال هذا الفصل توضيح أنواع مصادر تمويل المؤسسات المصغرة و أهم مشاكل التمويل المعترضة لطريقها و الهياكل المنشأة من أجل مواجهة هذه المشاكل أو حتى تخفيفها و الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع أو حتى جزء منه وما هو الهيكل التمويلي الأمثل والمناسب لنجاح المشروع والذي يحقق التمويل للمؤسسة المصغرة ؟.

.

المبحث الأول: ماهية التمويل ومصادره المختلفة:

يعد التمويل من أعقد المشكلات في الكيفية أو الطريقة التي تحصل بها الدول على ما تحتاجه من أموال للقيام بنشاطاتها ,وهي أول ما تفكر فيه وهذا ما سيتم توضيحه في هذا المبحث.

المطلب الأول: تعريف التمويل وأهميته:

تختلف وجهة نظر الباحثين حول أعطاء مفهوم للتمويل فيعرفه البعض بأنه " البحث عن الطرق المناسبة للحصول على الأموال والاختيار وتقييم تلك الطرق والحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات وإلتزامات المؤسسة المالية "[1]، كما يمكن تعريف التمويل بأنه "تلك المجموعة من القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة وتحديد المزيج التمويلي الأمثل من المصادر التمويل المقترضة ، الأموال المملوكة من أجل تغطية استثمارات المؤسسة " [2].

من خلال هذه التعاريف يمكن استخلاص أن التمويل هو توفير الأموال اللازمة للقيام بالمشاريع الاقتصادية وتطويرها وذلك في أوقات الحاجة اليها إذا أنه يخص المبالغ النقدية وليس السلع والخدمات وأن يكون بالقيمة المطلوبة فالهدف منه هو تطوير المشاريع العامة منها والخاصة وفي الوقت المناسب. والقرار التمويلي يمر بالمراحل التالية :

- البحث عن الطرق المناسبة للحصول على الأموال.
- تقييم البدائل المتوفرة .
- اختيار البديل الأمثل على أساس العائد ، التكلفة ، المخاطر ...إلخ
- التنفيذ والمتابعة .

أهمية التمويل: [3]

يعتبر التمويل عصب المشروع والطاقة المحركة لجميع الوظائف والأعمال إذ لا يقام لأي عمل يعود بالربح أو استثمار يغل فائدة دون وجود رأس مال وبقدر حجم التمويل وتسيير مصادره وحسن استثماره فتحتاج المشروعات بشكل عام عند بداية نشاطها وانطلاقها في عمليات الإنتاج إلى أموال لمواصلة نشاطها أو لتغطية عجزها أو التوسيع الإنتاجي لنشاطها من أجل رفع طاقتها الانتاجية ومن خلال هذا يمكن أن نخلص إلى أن أهمية التمويل تتمثل في :

---

[1] - هيثم محمد الزغبي : الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان ، 2000، ص: 77.
[2] -د. حنفي علي : الإدارة المالية الحديثة ، دار الكتاب الحديث، القاهرة ،2008، ص:75..
[3] - عون الله سعاد،: القرض المصغر في الجزائر ، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية ،2006- 2007، ص:47.

- إنشاء مشاريع جديدة .
- استغلال الموارد المالية المجمدة.
- تغطية العجز المالي لأصحاب المشاريع الاستثمارية.
- الزيادة في الإنتاج عن طريق تشغيل الموارد المالية .
- توفير مناصب شغل جديدة مما يقلل من البطالة.
- تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد.

تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم كما يتحكم التمويل في قرارات التسعير وآليات التحصيل في المؤسسة

وعليه نستنتج أن التمويل هو الدورة الدموية للمشروعات والمؤسسات أي يجب أن تضخ الأموال بدقة في القنوات المختلفة حتى تتحقق الأهداف التشغيلية والأهداف الاستثمارية وبالتحديد يجب أن تنتج الأموال أموالا إضافية وإلا تآكلت بسبب التضخم وعدم التشغيل الفعال للموارد.

المطلب الثاني : أشكال التمويل

للتمويل أشكال عدة منها :

1- التمويل المباشر :

هو علاقة إقراض مباشر تتم بين المقرض والمقترض دون تدخل الهيئات أو وسيط مالي أو مصرفي، حيث تقوم الوحدة ذات الفائض بتمويل الوحدة ذات العجز في الموارد وهذا النوع من التمويل يأخذ عدة أشكال منها :[1]

أ- الأفراد :

قد يحصل الفرد على قرض مباشر من فرد آخر كما يمكن أن تتم هذه العملية بين الأفراد والمؤسسات التي تكون العلاقة بينهما على شكل سندات وكمبيالات وذلك لتمويل احتياجاتهم .

ب- المؤسسات :

هاته الأخيرة يمكن أن تحصل على قرض وتسهيلات إئتمانية من مورديها أو من المؤسسات الأخرى وتتخذ هذه الشروط شكلين :

- الحصول على الأموال في شكل قرض وذلك عن طريق إصدار سندات قابلة للتداول في السوق النقدي.
- الحصول على أموال من أصحابها بإصدار أسهم جديدة والتي تعتبر ورقة ملكية مبينا فيها نصيب حاملها من ملكية المشروع .

[1] - عون الله سعاد : القرض المصغر في الجزائر ، مرجع سبق ذكره ، ص:48-49.

ج- الحكومة :

قد تلجأ إلى الأفراد و المؤسسات التي ليس لها طبيعة مصرفية ويكون ذلك بإصدار الحكومة لسندات متعددة الأشكال تستهلك خلال **مدة** معينة وبأسعار فائدة مختلفة مثل أذونات الخزينة .

فعدد أساليب التمويل المباشر من عدد أنواع السندات الخاصة بتحويل الفائض من الأموال أي عدد القيم المنقولة التي تمكن تداول الفائض من السيولة بين المتعاملين الاقتصاديين من القطاع غير البنكي.

2-التمويل الغير مباشر :

يعبر عن الشكل الثاني للتمويل أي بواسطة العينات المالية الوسيطة لمختلف أنواعها سواءا مصرفية أو غير مصرفية، فالمؤسسة المالية تقوم بدور الوساطة وذلك بالحصول على المدخرات من الأفراد وتوظيفها على شكل قروض للمحتاجين.

بعد تقدير التكاليف الاستثمارية اللازمة لتنفيذ المشروع تبدأ مرحلة البحث عن مصادر التمويل لهذه التكاليف ما بين مصادر داخلية يملكها أصحاب المشروع أو مصادر خارجية .

المطلب الثالث: تكلفة ومخاطر التمويل:

يعتبر قرار التمويل من أهم القرارات الاقتصادية وأخطرها لارتباطه بالعديد من المتغيرات الاقتصادية والتي يصعب التنبؤ بها، ذلك أنه ينبغي أن يكون العائد المتوقع تحقيقه من هذا التمويل مناسبا إلا أنه قد يكون غير ذلك، وهذا ما يدل على وجود مخاطر من عملية التمويل .

1-تكلفة التمويل :

أ- مفهوم تكلفة التمويل :

يمكن تعريف تكلفة الأموال بصفة عامة بأنها الحد الأدنى للمعدل الواجب تحقيقه على المشروعات الاستثمارية للمحافظة على القيمة السوقية لأسهم الشركة بدون تغيير [1]. ويمكن النظر إلى تكلفة التمويل من عدة جهات، فمن الناحية الاقتصادية تعتبر تكلفة التمويل عنصر مهم في تحديد الكثير من المتغيرات الاقتصادية، وقد تمثلت هذه التكلفة في شكل العائد على الأموال المستخدمة .

أما من الناحية المحاسبية فكان ينظر لها على أساس أنه لا يجري سدادها للغير، وأن الأموال المقترضة فقط هي النوع الوحيد للأموال الذي يحمل المنشأة تكلفة .

ومن الناحية المالية فينظر لها على أنها ليست سوى مجرد زاوية لاتخاذ القرارات الاستثمارية والتمويلية وفي تركيب هيكل التمويل ونوع التشكيل المركب في ذلك التركيب، وعليه فإن تكلفة التمويل يجب ان تقارن مع العائد المتوقع من الاستثمارات المقترحة .

[1] -الاستاذ: سمير محمد عبد العزيز: اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي ، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر ، الإسكندرية ، 1997 ، ص:166.

ب- أهمية تكلفة التمويل

تكمن أهمية تكلفة التمويل فيما يلي : [1]

- إنها وسيلة تساعد أصحاب راس المال على اتخاذ القرار المناسب بشأن الاستثمار في مشروع معين بقدر من الأموال يتناسب مع قدرتهم المالية .
- إنها وسيلة عملية لإقناع مراكز وهيئات التمويل (اللمحاسبة الإقليمية الدولية) لتقديم وسائل التمويل المناسبة بالشروط الملائمة .
- إنها وسيلة علمية وعملية لتقييم المشروعات المقترحة محل الدراسة وفقا لمعايير مالية واقتصادية موضوعية بعيدة بقدر الإمكان عن التقييمات الشخصية والعشوائية .
- إنها وسيلة عملية تساعد متخذ القرار الاستثماري (جهة حكومية / قطاع خاص) على المفاضلة بين فرص الإستثمار المتاحة وبما يعظم هدف المستثمر .
- إنها وسيلة عملية وعلمية تساعد متخذ القرار على تصويب وتعديل خطط الإنتاج والتشغيل بما يتلائم مع الظروف المتغيرة والطارئة التي يمكن أن تواجه المشروعات خلال فترات التنفيذ والتشغيل .

2-مخاطر التمويل :

تنقسم إلى :

- من ناحية السلع الموجودة في المخازن، فهي معرضة إلى الاختلاس أو الإتلاف وهذا يعتبر بمثابة أخطار مادية تؤثر بشكل كبير على الإيرادات المالية للمؤسسة بحيث تنخفض الايرادات بسبب الأخطار السابقة الذكر.

- إن سوء التسيير من طرف مسيري المشروع يتسبب في تعطيل مدة إنجازه وتحمل المسؤولية تكاليف إضافية غير مرغوب فيها، وتعتبر أخطار التسيير بمثابة الأخطاء الفنية .

- النوع الثالث من المخاطر هي المخاطر الاقتصادية التي تنقسم إلى نوعين أساسيين هما [2] .

أ- خطر عدم كفاية الموارد اللازمة لاتمام المشروع والتي تتسبب في توقف العمل وفي نفس الوقت إرتفاع تكاليف الإنتاج، ويمكن أن نذكر على سبيل المثال تسديد أجور العمال المتوقفين عن العمل ...

ب- خطر تدهور حجم الطلب على المنتج النهائي، أي إنخفاض رقم الطلبات على الإنتاج التام الصنع لمؤسسة من (س) وحدة إلى (س-ن) ، حيث (ن) تمثل عدد الوحدات التي انخفض بها الطلب وذلك لعدة اسباب منها المنافسة ، عدم تقدير رغبات واحتياطات المستهلك، ...

وهناك عدة طرق تسمح للمؤسسة تفادي أو تقليل هذه المخاطر منها :

- وضع احتياطات ومخصصات من الميزانية لمواجهة أي خطر محتمل .

---

[1] -د. سعيد عبد العزيز عثمان : دراسة جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق ، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2002، ص:17-18.

[2] - عون الله سعاد : القرض المصغر في الجزائر ، مرجع سبق ذكره ، ص: 54-56.

- فيما يخص التقدير لرغبات ومتطلبات المستهلكين، فإنه بإمكان مواجهته عن طريق الإنفاق على بحوث ودراسات التسويق .
- التأمين ضد أخطار السرقة والحريق وغيرها من المخاطر وذلك لدى مؤسسة التأمين .

المطلب الرابع: مصادر التمويل من حيث مواردها المتاحة:

يعرض الشكل التالي مصدر التمويل المختلفة تبعا لتقسيماتها الأساسية.

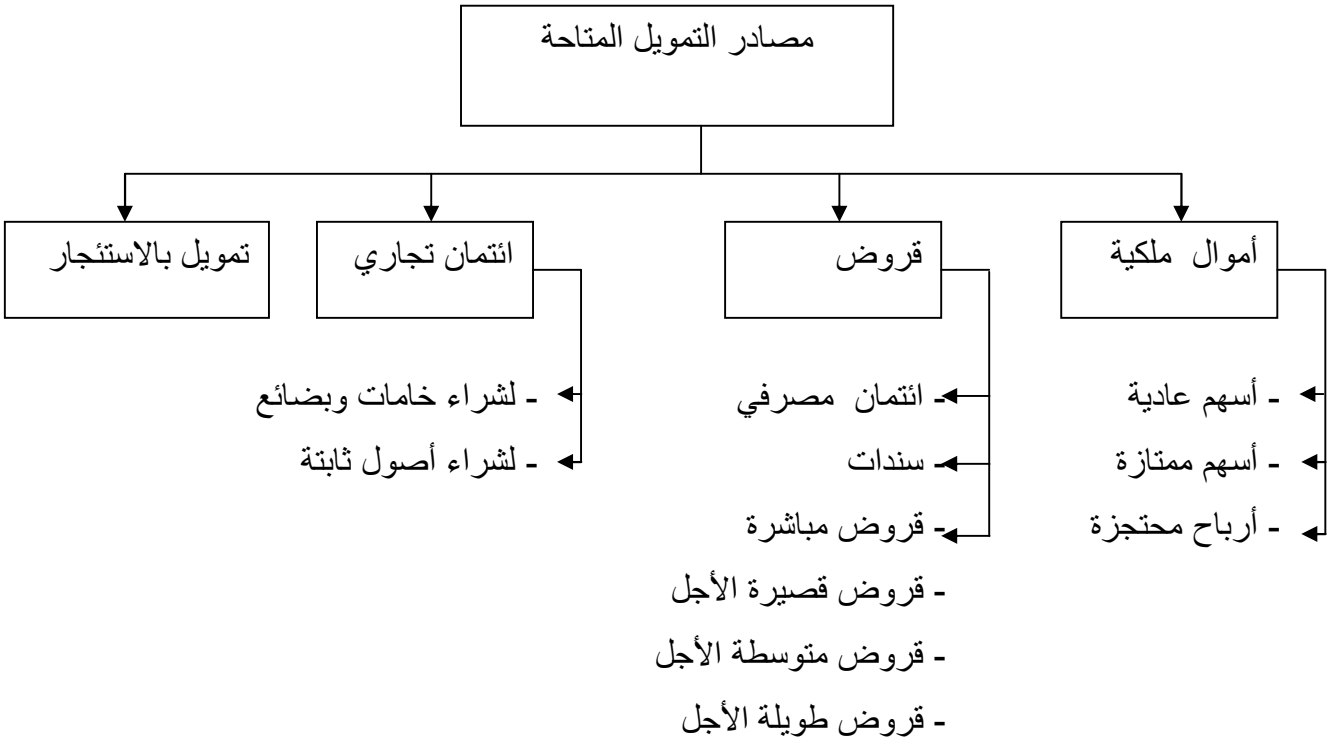

المصدر: د. سمير محمد عبد العزيز: دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، أسس إجراءات حالات، مكتبة الإشعاع للطباعة، ص .127

1 – مصادر التمويل الداخلي: (أموال الملكية): يعد من المصادر الرئيسية للتمويل طويل الأجل ويسمى أموال الملكية أهم مصادره:

أ – الأرباح المحتجزة: تكون في بداية المشروع مساوية للصفر ثم يتم الاحتفاظ بجزء منها عند الربح.

ب- الأسهم العادية: تعد من وسائل التمويل طويل الأجل.

[1] - الاستاذ: عبد الغفار حنفي: د. رسمية قرياقص: أساسيات الاستثمار والتمويل مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، ط 2000، ص 501 – 505 بتصرف.

ج- الأسهم الممتازة: تختلف عن سابقتها في حق الأولوية في الحصول على الأرباح الموزعة دون الحق الدائم في التصويت.

د – التمويل الذاتي من رأسمال المدفوع. [1]

2 – مصادر التمويل الخارجي:

أ –القروض: ونميز ثلاث أنواع من القروض حسب مدتها.

- قصيرة الأجل.
- متوسطة الأجل.
- طويلة الأجل.

ب- سندات: تمثل السندات الاستخدام طويل الأجل لأموال الدائنين أو المقترضين في المنشأة وحملة السندات هم دائنين للشركة ولهم حق ضمان على موجودات الشركة مقابل فوائد وليس لحامل السند الحق في إدارة الشركة عكس حامل السهم.

ج- ائتمان مصرفي: تحتاج المشاريع عادة خلال دورتها الاستثمارية والتشغيلية إلى تمويل قصير الأجل خلال فترة زمنية محددة لتغطية الاحتياجات خلال هذه الدورة أو التوسع في نشاط المشروع، قد تكون هذه الاحتياجات موسمية أو لغرض شراء المواد الأولية أو زيادة تراكم المخزون السلعي[2].

3 – الائتمان التجاري: هو الائتمان الناشئ بين المنشآت من خلال المبيعات الآجلة، حيث يسجل من قبل المشاريع على أنه حسابات مدينة وأوراق القبض ومن قبل المشتري على أنه حسابات دائنة وأوراق الدفع، وتعتبر الذمم الدائنة أهم فقرة من مكونات المطلوبات في الميزانية العمومية، خاصة في المنشأة الصغيرة. ويعد مصدرا تلقائيا للمنشأة لأنه يرتبط بالمشتريات الآجلة التي تحصل عليها، ويتحدد حجمه لعاملين هما حجم المشتريات الآجلة ومدة الائتمان. [3]

4 – التمويل بالاستئجار: الحالة الطبيعية لتسيير عمليات الإنتاج في المشاريع هي امتلاك الأصول الثابتة بإنجاز أنشطتها حسب حاجة كل منها : الحصول على الخدمة الإنتاجية لبعض الأصول عن طريق الاستئجار لفترة زمنية محددة مقابل دفعات إيجاريه دورية إلى الجهة المؤجرة بهدف استعمالها وليس ملكيتها ومن أنواع الاستئجار نذكر.

---

[1] - د. عبد الغفار حنفي: د. رسمية قرياقص: أساسيات الاستثمار والتمويل مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، ط 2000، ص 501 – 505 بتصرف.

[2] - دريد كامل آل شبيب: مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، دار المسيف، ط. الأولى 2007، الأردن، عمان، ص 408.

[3] - د. عبد الستار الصياح. د. سعود العامري: الإدارة المالية، أطر نظرية وحالات عملية، دار وائل ط الثالثة 2007، الأردن، ص 241، 242.

أ – التأجير التمويلي.

ب- التأجير التشغيلي [1].

ج- البيع وإعادة التأجير: تقوم المنشأة ببيع أصل تملكه إلى طرف آخر على أن يقوم هذا الطرف بإعادة تأجير الأصل مرة أخرى إلى المنشأة.

د- التأجير الرفعي: يكون ثلاث أطراف: مستأجر، مؤجر وطرف ثالث هو القرض أي شراء الأصل يمول جزئيا من حقوق الملكية والباقي من أموال مقترضة.

ومن مزايا الاستئجار نلخصها: انخفاض تكلفة الإفلاس، تجنب مخاطر الملكية، المرونة، نقل عبء الصيانة، تحقيق مزايا ضريبية، التخلص من قيود الاقتراض، تحسين صورة الربحية الدفترية، تجنب الإجراءات المعقدة لقرار الشراء، توفير الأموال لاستخدامها في مجالات أخرى. [2]

المطلب الخامس: مصادر التمويل حسب مدتها

مما سبق يتضح أن كل منشأة يكون أمامها الاختيار بين نوعين أساسين من الأموال هما: الاقتراض والملكية. لذلك سنناقش الخصائص الأساسية لكل منهما:

1 – الاقتراض ويتكون من:

أ – القروض قصيرة الأجل.

ب – القروض متوسطة الأجل.

ج – القروض الطويلة الأجل.

2 – الملكية وتتكون من :

أ – الملاك الممتازين.

ب- الملاك الباقين: - الإصدارات المالية.

- الأرباح المحتجزة.

ويمكن أيضا تقسيم الأنواع الأساسية للتمويل إلى قسمين رئيسين هما:

---

[1] - الاستاذ: عبد الغفار حنفي: د. رسمية قرياقص: أساسيات الاستثمار والتمويل مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، ط 2000، ص 501 – 505 بتصرف.

[2]- دريد كامل آل شبيب: مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، دار المسيف، ط. الأولى 2007، الأردن، عمان، ص 408.

1 – التمويل قصير الأجل: ويتكون من القروض قصيرة الأجل والقروض متوسطة الأجل.

2 – التمويل طويل الأجل: ويتكون من القروض طويلة الأجل والملكية بنوعيها. [1]

وسنتعرض هذه المصادر على وجه من التفصيل:

1 – مصادر التمويل طويلة الأجل: هي تلك المصادر التي تكون مدتها أكثر من سنة وتستخدم في الاستثمارات طويلة الأجل أو لتلبية الاحتياجات الدائمة لبعض الأصول المتداولة وتقسم إلى قسمين:

أ – مصادر التمويل الخارجية.

ب – مصادر التمويل الداخلية.

أ - مصادر التمويل الخارجية: هي تلك المصادر التي يتم الحصول عليها من خارج المشروع ويمكن تصنيفها إلى نوعين من المصادر:

النوع الأول: أموال الملكية وهي:

1 – الأسهم العادية.

2 – الأسهم الممتازة.

النوع الثاني: الأموال المقترضة والتي أهم مصادرها:

1 – السندات.

2 – القروض المصرفية طويلة الأجل.

ب- مصادر التمويل الداخلية: وهي تلك المصادر التي تحصل عليها من داخل المشروع نفسه ويمكن تقسيمها:

- التمويل الذاتي من رأس المال المدفوع.
- الأرباح المحتجزة في بداية المشروع تكون مساوية للصفر.
- المخصصات.
- الاحتياطات. [2]

[1] - الاستاذ. جميل أحمد توفيق: أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة.
[2] - دريد كامل آل شبيب: مرجع سابق ذكره، ص 199، 200.

- مصادر التمويل حسب مدتها

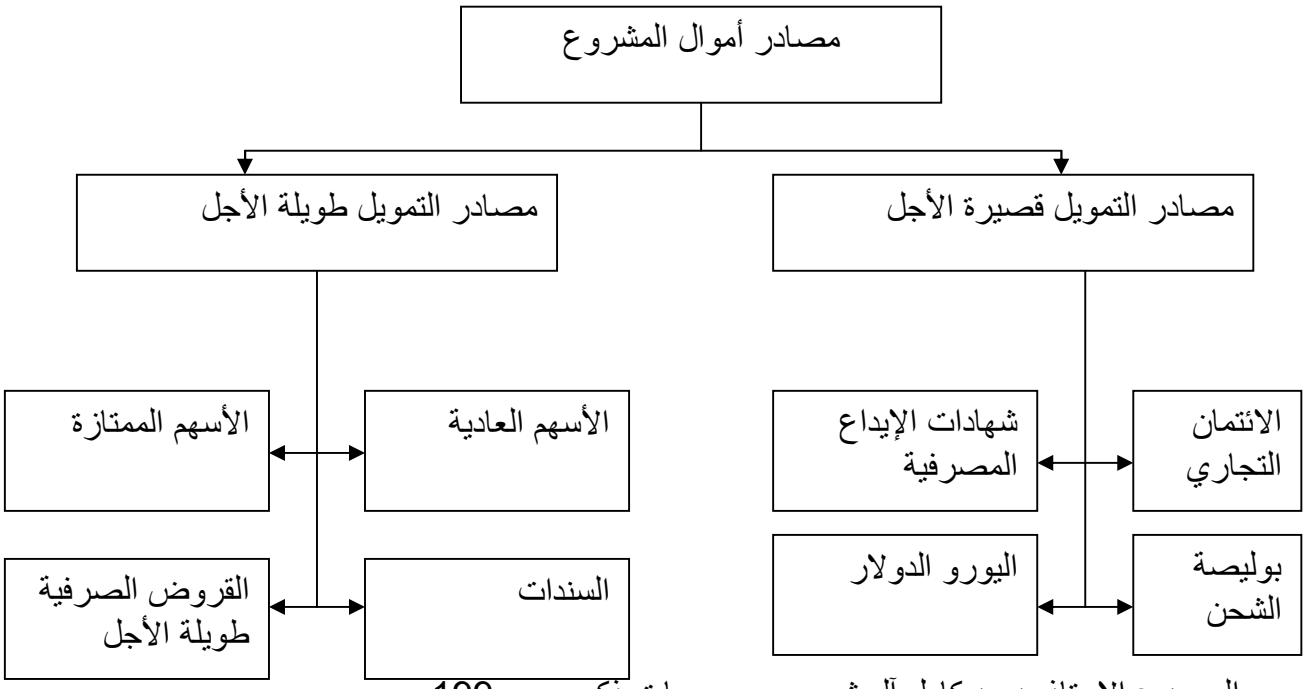

المصدر: الاستاذ. دريد كامل آل شبيب، مرجع سابق ذكره، ص 199.

2 – التمويل قصير الأجل: توجد عدة مصادر للتمويل قصيرة الأجل ويمكن إجمالها بنوعين أساسين هما: الائتمان التجاري الائتمان المصرفي ويطلق عليها القروض قصيرة الأجل تسمية بالقروض ذاتية التسيير لأنها تساهم في دورة الإنتاج وبيع البضاعة والحصول على قيم الذمم المدينة وعليه يمكن أن تسدد مشروع القرض بصورة تلقائية من خلال التدفقات النقدية التي يحصل عليها خلال مدة القرض وعادة يشترط المصرف أن يتم تسديد قيمة القرض في فترة أقل من سنة مع الحرص على تطابق الدورة النقدية للمشروع مع فترة القرض المصرفي ويعد التمويل قصير الأجل أحد الوسائل المهمة لتغطية الاحتياجات قصيرة الأجل في المشاريع.

3 – التمويل متوسط الأجل: وتسمى أيضا بقروض المدة تتميز بآجالها المتوسطة إذ لا تستحق الدفع بين 3 – 7 سنوات ويتم سدادها بصورة منتظمة على مدار عدد من السنوات وتمثل البنوك وشركات التامين المصدر الرئيسي لهذه القروض وتستخدم كبديل لإعادة تجديد القروض قصيرة الأجل بسبب استمرار الحاجة إلى تغطية الدورة التشغيلية للمشروع وتداخل الأعمال. [1]

[1] - الاستاذ.دريد كامل آل شبيب: مرجع سبق ذكره، ص 408، 409.

المطلب السادس: صيغ التمويل من وجهة نظر الإسلاميين

بالرغم من تعدد وتنوع المصادر التمويلية من وجهة نظر إسلامية إلا أننا سنركز على أكثر هذه الأساليب التمويلية شيوعا في مجال التطبيق العملي حيث سنركز على:

- التمويل بالمشاركة.
- التأجير التمويلي.

1 – التمويل بالمشاركة: هي أحد المصادر التمويلية الهامة التي يعتمد عليها في تمويل المشروعات دون دفع فوائد ثابتة باعتبارها فوائد ربوية.

حيث أن البنوك تشارك في رأسمال المشروعات وتشارك في الناتج المتوقع سواء كان سلبا أو إيجابا أي ربحا أو خسارة وللتمويل بالمشاركة أشكال نذكر منها:

أ – المشاركة الثابتة: وفق هذا الأسلوب البنك يقدم التمويل بنسبة معينة في رأسمال المشروع، ويصبح شريك في المشروع وفي إدارته وتشغيله والإشراف عليه، وبالتالي المشاركة في الأرباح والخسائر هذا النوع بدوره ينقسم إلى:

- مشاركة ثابتة مستمرة.
- مشاركة ثابتة غير مستمرة أي منتهية.

فالأولى يكون البنك فيها شريكا في المشروع طالما استمر في التشغيل والإنتاج أي يظل شريكا خلال العمر الإنتاجي، أما المشاركة المنتهية فإنها ترتبط بفترة زمنية معينة حسب الاتفاق. [1]

ب – المشاركة المتناقصة: تسمح للمستثمر طالب التمويل بأن يحل محل البنك المشارك في الملكية إما بصورة جزئية وتقل بنسبة مشاركة البنك أو بصورة كلية ويتم تحويل حصة البنك المشارك بالكامل للمستثمر دفعة واحدة. [2]

2 – التأجير التمويلي: يطلق عليه التأجير الرأسمالي أو تأجير الرفع الكامل، يمثل مصدرا تمويليا، يعوضها عن الاقتراض الامتلاك الأصل، حيث يقتصر دور المنشأة على دفع إيجار دوري للمؤجر يضمن له تغطية تكلفة الأصل [3] وتحقيق منفعة دون دفع فوائد ربوية وفي نطاق هذا النوع من التمويل يمكن التمييز بين:

- التأجير التشغيلي.
- التأجير المالي.

---

[1] - الاستاذ. سعيد عبد العزيز عثمان: دراسات جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية الإسكندرية، ط 2002، ص 202- 206، بتصرف.

[2] - الاستاذ. سعيد عثمان: مرجع سابق ذكره، ص 206.

[3] - الاستاذ. منير إبراهيم هندري: مرجع سابق ذكره، ص 555.

أ – التأجير التشغيلي: وفق هذا الأسلوب المستثمر يقوم بتأجير بعض بنود التكلفة الاستثمارية (عتاد، آلات، أجهزة) بدلا من شراءها وتحمل تكلفة استهلاكها مثل تأجير الجرارات الزراعية وبعض خطوط الإنتاج وفي المقابل الاستفادة بخدمات هذه الأصول، يتحمل المستثمر مبالغ محددة يتم دفعها سنويا حسب الاتفاق.

ب – التأجير المالي: نشأ وتطور في الولايات المتحدة الأمريكية، يختلف عن سابقة في أن، التأجير التشغيلي يعد قبيل أعمال الوساطة المالية بعكس التأجير المالي. [1]

ويظهر الاختلاف الجوهري في نواحي أساسية من أهمها:

- المؤجر لا يقدم خدمة الصيانة في التمويل المالي.

- لا يجوز للمستأجر إلغاء العقد، قيمة الإيجار المحددة في العقد تكفي لتغطية قيمة الأصل. [2]

*** - مزايا التمويل الإسلامي:**

- يسمح هذا الأسلوب التمويلي للمستثمر بمواجهة مشكلة السيولة التي من المتوقع أن تواجه في المراحل الأولى لإنشاء وتنفيذ المشروع المقترح حيث يساهم هذا الأسلوب في تمويل قيمة الأصل الرأسمالية اللازمة دون الحاجة إلى الاقتراض وتحمل تكاليفه والبحث عن متطلبات الحصول عليه.

- ينجم عن استخدام التمويل التأجيري تحقيق وفرات ضريبية للمستثمر تزيد من أرباحه المحققة، فالأصول المستأجرة لا تظهر في الميزانية.

- يعتبر أسلوب التمويل التأجيري بديلا ملائما لتمويل عمليات الإحلال والتوسع خاصة في الحالات التي يتوافر لدى المستثمر سيولة نقدية كافية وكذا الحالات التي يجد المستثمر صعوبات في الحصول على الأموال المطلوبة من سوق القروض.

- يعتبر أسلوب التمويل الإسلامي بديلا ملائما لتمويل القروض الاستثمارية المتاحة بالمقارنة بأساليب التمويل الربوية، خاصة في الدول الإسلامية التي تؤمن قولا وعملا بأن فوائد القروض والسندات هي فوائد ربوية يجب عدم الاعتماد عليها في تمويل المشروعات. [3]

[1] - الاستاذ. سعيد عبد العزيز عثمان: مرجع سابق ذكره، ص 208.
[2] - منير إبراهيم هندري: مرجع سابق ذكره، ص 555.
[3] - الاستاذ. سعيد عبد العزيز عثمان: مرجع سابق ذكره، ص 209، 210.

المطلب السابع : طرق تمويل المؤسسات المصغرة .

تعتبر البنوك التجارية كممول رئيسي للمؤسسات المصغرة في الجزائر، وذلك أمام غياب مؤسسات ائتمانية متخصصة وضعف السوق المالي حيث تتدخل من خلالها لتوفير تشكيلة مختلفة من القروض صنفت حسب طبيعة النشاط الممول إلى قروض الاستغلال وقروض الاستثمار .

أولا: قروض الاستغلال.

نشاطات الاستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة والتي لا تتعدى في الغالب (12) شهرا.[1]

1- **القروض العامة:** سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليس موجهة لتمويل أصل بعينه.

أ- **تسهيلات الصندوق:** هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة.

ب- **المكشوف:** هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل.

ج- **قرض الموسم:** هي نوع خاص من القروض البنكية ، وتنشا عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه.

د- **قروض الربط:** هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب ،تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية .

ثانيا :قروض الاستثمار. في الحقيقة نشاطات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة.[2]

1 . طاهر لطرش، " **تقنيات لبنوك** " ط6 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2001 ، ص 57 .

2 . طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ، ص 58، 61 .

1- **قروض متوسطة الأجل:** توجهالقروض متوسطة الأجل لتمويل الاستمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها 7 سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل، وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة.[1]

ويمكن التمييز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل:

أ- **القروض القابلة للتعبئة :** فالأمر يعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي ، ويسمح له ذلك بالحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار اجل استحقاق القرض الذي منحه.

ب-**القروض غير قابلة للتعبئة:**فان ذلك يعني إن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي وبالتالي، فانه يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض لهذا القرض.

2- **قروض طويلة الأجل:** القروض الموجهة لهذا النوع من الاستثمارات، تفوق في الغالب (7) سنوات، ويمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية (20) سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات (أراضي، مباني بمختلف استعمالاتها المهنية).[2]

1 - طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 73، 74.

2 - طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 75.

المبحث الثاني: اختيار الهيكل المالي للمؤسسة المصغرة

أصبح موضوع تحديد الهيكل المالي الأمثل للمؤسسات مسألة مهمة خاصة مع الإصلاحات الاقتصادية المتتالية، فهذا المشكل شديد الارتباط بمصير المؤسسة وبالرغم من محاولات إصلاح الجانب المالي خاصة بعملية التطهير المالي ,لذا سنحاول تسليط الضوء على كيفية اختيار الهيكل المالي الملائم للمؤسسات المصغرة في هذا المبحث.

المطلب الأول: محتويات الخطة المالية ونطاقها

المالية ضرورية لكل نشاط تنظيمي في الشركة، كالإنتاج، التسويق، إدارة القوى العاملة فهي توفر الحياة للمنشأة وتجعلها أكثر قدرة على البقاء والاستمرار.

1 – نطاق الخطة المالية: أي المجالات التي تغطيها الخطة المالية وتتضمن:

أ- التنبؤ المالي: تفيد عملية التنبؤ المالي في تقدير الاحتياجات المالية للمنشاة قصيرة الأجل وطويلة الأجل لتلبية متطلباتها الحالية والمستقبلية ومن هذه التقنيات: تهيئة قائمة تدفقات الأموال، قائمة التدفقات النقدية والموازنات، التنبؤ هو ذلك الذي يعتمد على استخدام البيانات التاريخية لتقدير المتطلبات والاختيارات المستقبلية.

ب - هيكل رأسمال: لا بد من تحديد النسبة المعقولة من كل من التمويل المقترض والتمويل الممتلك والتي تؤمن المبادلة ما بين المخاطرة والعائد.

ج – قرار هيكل رأس المال: وذلك استنادا إلى الحقائق والظروف القائمة والمتوقعة والعوامل التي يجب أخذها بعين الاعتبار عند تصميم هيكل رأس المال وهي كل من الربحية السيولة، الرقابة، الرافعة المالية، طبيعة قطاع الذي تنشط فيه.

د – استخدام الأموال: أي كيفية استخدام تلك الأموال بشكل فاعل وبما يؤدي إلى تعظيم عوائد المنشأة.

و – صيغ القرار الاستراتيجي: مثل هذا القرار يساهم في إدامة الموازنة ما بين نقاط الضعف وبين التهديدات والفرص البيئية والتخطيط المالي يساعد على التأكيد من أن كل الموارد المالية للشركة والسياسات المالية ترتبط بشكل وثيق جدا مع الأهداف الإستراتيجية.

هـ – الرقابة المالية: تتضمن الخطة المالية تأطير أساليب الرقابة المالية مثل القوائم المالية، تحليل التعامل، الرقابة باستخدام الموازنات التقديرية، التدقيق الداخلي، كل هذه الطرق والأساليب في الرقابة تساهم بشكل كبير في تقييم أداء المنشاة. [1]

[1] - الاستاذ. عدنان تايه النعمي، د. أرشد فؤاد التميمي: التحليل والتخطيط المالي اتجاهات معاصرة، دار اليازوري العلمية، ط 2008، عمان، الأردن، ص 172، 173.

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في اختيار الهيكل التمويلي

يضع المشروع في حالة تنفيذه سياسته الخاصة بالهيكل المالي، بحيث لا يعتمد غالبا على نوع معين من التمويل، وهذه الحالة يتعين على القائم بالدراسة التمويلية أن يلم بحسابات تكلفة كل مصدر، وهو ما يتم إيضاحه فيم يلي:

1 – الرفع المالي: يعرف الرفع المالي بأنه نسبة مجموع القروض إلى مجموع الأصول لذلك بعد استخدام مصادر تمويلية ثابتة من القروض والأسهم الممتازة في المشروع نوعا من الرفع المالي إلا أن تأثيره سيكون أكبر في حالة الاعتماد على القروض ويرجع ذلك إلى:

أ – تكلفة الحصول على القروض أقل عادة من تكلفة الأسهم الممتازة.

ب – الفائدة المدفوعة على القرض تعد من النفقات واجبة الخصم من وعاء الضريبة على الأرباح.

2 – اتجاهات أصحاب المشروع: تتجه أهداف أصحاب المشروع أو ما ينوب عنهم في الإدارة إلى:

- تجنيب السيطرة على إدارة الشركة من الخارج.
- التحفظ والرغبة في تقليل المخاطر إلى أدنى حد ممكن.

وفي حال الاقتراض يتعين على المشروع اختيار الهيكل المالي وفقا لما يلي:

1 – المرونة: أي توفير القدرة للمشروع على تكييف هيكله المالي مع الاحتياجات التي تنشأ بتغير الظروف المحيطة به أي: أن يكون الهيكل المالي للمشروع في وضع يمكنه من إحلال أحد مصادر التمويل بمصدر أخر بسهولة وتظهر ميزة هذه الخاصية في الهيكل المالي في:

– توفير عدد من البدائل التمويلية للمشروع.

- زيادة قوة المشروع في المساومة عند التفاوض مع المصادر المختلفة إلا أنه يتطلب تكلفة إضافية وعلى المشروع أن يقارن بين التكاليف الإضافية ومزايا التمتع بالمرونة.

أ – التحفظ: أن تكون متحفظا عند اختيار الهيكل المالي المناسب، وهذا لا يعني عدم استخدام القرض أو الاستخدام الضئيل للقرض.

ب – المخاطرة: ترتبط قرارات التمويل بالمخاطرة المالية المتوقعة وتتم المفاضلة بين الهياكل التمويلية بناء على درجة المخاطرة المرتبطة بكل هيكل تمويلي بديل، ويمكن الأخذ بعين الاعتبار بجانب المخاطر المالية، المخاطر المتعلقة بالسوق والدورات التجارية، وتغير أسعار الفائدة وغيرها، وهو ما يحاول المخطط المالي مراعاته عند توفير المرونة في الهيكل المالي. [1]

2 – نمو واستقرار المبيعات: قد تتوقف درجة الرفع المالي على عامل هام جدا وهو نمو واستقرار المبيعات، فتستطيع المنشأة التي تتمتع باستقرار في المبيعات أن تستخدم درجة عالية من الرفع المالي،

[1] - د. يحي عبد الفتاح: مرجع سابق ذكره، ص 283، 287.

لأنه لن يواجهها صعوبات في مقابلة التزاماتها الثابتة والتقلبات في المبيعات تؤدي إلى زيادة المخاطرة التجارية.

3 – حجم المؤسسة: يؤثر حجم المؤسسة أو الشركة بصورة كبيرة على إمكانية إتاحة الأموال من المصادر المختلفة، فالشركات الصغيرة قد تجد صعوبات كبيرة في الحصول على القروض طويلة الأجل، وإذا ما تمكنت من ذالك فسوف تتحمل سعر فائدة مرتفع وتقبل بشروط غير ملائمة، وهذا ما يجعل هيكلها المالي غير مرن ولن يستطيع إدارة العمل بحرية وبدون تدخل خارجي. [1]

4 - المنافسة: إن المقدرة على خدمة الديون تتوقف على ربحية المنشأة وعلى حجم المبيعات، وعلى هذا الأساس فإن استقرار هوامش الربح له نفس أهمية استقرار المبيعات ولا شك أن سهولة دخول شركات أخرى في الصناعة التي تنتمي إليها المنشأة وكذلك مقدرة هذه الشركات في طاقتها سيؤثران على هوامش الربح لمنشآتها فالصناعة التي تتميز بمعدل نمو مرتفع يتوقع أن تكون هوامش ربحها كبيرة وينتظر أن تضيق هوامش الربح إذا كانت هذه الصناعة تندرج في مجموعة الصناعات التي تسهل على المنشآت الجديدة أن تنضم إليها ونشاركها في السوق. [2]

المطلب الثالث: الهيكل التمويلي الأمثل والملائم للمؤسسة المصغرة

هيكل التمويل الأمثل: تؤثر طريقة التمويل على المنشأة في ربحيتها، وبالتالي لا بد من اختيار هيكل التمويل المناسب، أي التخطيط المتجانس من مصادر التمويل والذي من خلاله تتمكن الإدارة من تعظيم مستوى ربحيتها وبالتالي تحقيق هدفها المتمثل في تعظيم ثروة الملاك أو تعظيم القيمة السوقية للسهم الواحد، ولا بد من الإشارة إلى أن الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية يحمل الشركة كلفة المخاطرة المالية وترتبط هذه المخاطرة بنمط التمويل الذي تختاره المنشأة فزيادة نسبة الأموال المفترضة إلى مجموع الأموال يعني أن الإدارة المالية ستتحمل مخاطرة دفع كلفة نقدية ثابتة متمثلة في الفائدة، بغض النظر عن مستوى الربحية المحققة لذلك يتطلب من الإدارة المالية اتخاذ قرار التمويل بشأن هيكل التمويل الذي يضمن التوازن بين الربحية المتوقعة وبين كلفة المخاطرة المالية ومن ذلك نلاحظ أن هيكل التمويل الأمثل لا تحكمه قرارات اعتباطية، إنما قرارات مستمدة من سعي الإدارة المالية بتحقيق أهدافها بأحسن كفاءة وبأقل كلفة اقتصادية. [3]

وحسب نظرية ترتيب أفضلية مصادر التمويل فإنه:

1 – تفضل المنشآت الاعتماد على مصادر التمويل الداخلي.

---

[1] - د. سمير عبد العزيز: دراسات الجدوى، الاقتصادية وتقييم المشروعات (بيئية، تسويقية، مالية) قسم المالية العامة، الإسكندرية، ص 153.

[2] - أ.د. محمد صالح الحناوي، د. جلال إبراهيم العبد: الإدارة المالية، مدخل اتخاذ القرارات، الدار الجامعية، الإسكندرية، ط2002، ص 268.

[3] - أ.د. حمزة محمود الزبيدي: أساسيات الإدارة المالية، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط الأولى 2006، ص 305، 306.

2 – تضع المنشآت نسب مستهدفة للتوزيعات بناء على توقعاتها بشأن الفرص الاستثمارية.

3 – تتبع المنشآت سياسات ثابتة بشأن التوزيعات أي تجنب تغيرات مفاجئة.

4 – الاهتمام إلى السبب وراء قرارات التمويل، دون أن تتدخل في تحديد الخليط المستهدف من القروض وحقوق الملكية داخل هيكل رأس المال. [1]

5 – يعد التمويل القصير الأجل مصدرا مهما ومناسبا لتمويل المنشآت الصغيرة خاصة ذات المركز الائتماني الضعيف والذي لا يمكنها من الحصول على الائتمان المصرفي وعدة عوامل تزيد من أهميته كمصدر تمويل منها: المنشأة غير القادرة على الحصول على القروض. [2]

[1] - الاستاذ. منير إبراهيم هندري: مرجع سابق ذكره، ص 301، 302.

2-عواطف محسن ، رسالة ماجستير بعنوان إشكالية التمويل المصرفي نفس المرجع السابق ص93

المبحث الثالث: الهياكل المنشأة من أجل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إن إقامة وتطوير المؤسسة الصغيرة و المتوسطة الخاصة في الجزائر قد تحقق بفضل الاستشارات الخاصة المنجزة في مختلف المجالات فكان من الضروري تأطير و تنظيم هذا القطاع في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية فقد تطلب الأمر وضع أساليب قانونية و تنظيمية و مالية لتوجيه و تحديد مجالاته وسبل دعمه

المطلب الأول : الهياكل القانونية

أصدرت الجزائر عدة مراسيم تشريعية و قوانين تتعلق بترقية و دعم الاستثمارات الخاصة فنجد منها :

الفرع الأول : المرسوم التشريعي لسنة 1993 المتعلق بترقية الاستثمار أعطى هذا القانون دفعة قوية في ميدان ترقية الاستثمارات الخاصة سواء الوطنية أو الأجنبية في مجال الاقتصادي الخاص بإنتاج السلع و الخدمات و هي ثلاث أنواع من الامتيازات:

أ) امتيازات النظام العام.

ب) امتيازات النظام الخاص.

ت) الامتيازات الأخرى.[1]

الفرع الثاني : الأمر رقم 01-03 الصادر بتاريخ 2001/08/20 المتعلق بتطوير الاستثمار : يحدد هذا الأمر النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية و الأجنبية المنجزة في النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع و الخدمات، و كذا الاستثمارات التي تنجز في إطار منح الامتياز و التي تتم عبر نظاميين:.

أ) النظام العام.

ب) النظام الاستثنائي: و تنقسم إمتيازته إلى:

- امتيازات في إطار الإنجاز.
- امتيازات في إطار الاستغلال.[2]

الفرع الثالث : القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هذا القانون تضمن توجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسد الفراغ القانوني اتجاه مؤسسات هذا القطاع، التي تهدف إلى تحديد المستفيدين من إستراتيجية السلطات العمومية في ميدان ترقيتها، و يسمح بترشيد توجيه التدابير لمساعدة و الدعم للمتعاملين الأكثر احتياجا لها.

[1] الجريدة الرسمية : العدد 64 ،المرسوم التشريعي رقم 93 - 12 المؤرخ في 05 أكتوبر سنة 1993 المادة 17- 37 .
[2]- الجريدة الرسمية العدد 47 المنشورة في 22 أوت 2001 المادة 11 ص 65 .

إن الآليات و الإجراءات التي استحثها هذا القانون كانت نتيجة تحليل معمق لحالة وضعية وواقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و لمحيطها من أجل معالجة مختلف المؤثرات الضغوطات و تقديم أكبر مساعدات للنهوض بهذا القطاع.[1]

المطلب الثاني: الهياكل التنظيمية

قامت الجزائر بإنشاء عدة هياكل و تنظيمات تسهر على تقديم المساعدات والدعم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أهمها:

الفرع الأول : الوزارة المنتدبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية:

لقد تم إنشاء وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة سنة 1991 و في سنة 1993 أصبحت وزارة المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة و التي من مهامها :

- حماية طاقات المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة الموجودة.
- ترقية الدعائم لتمويل المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة.
- تسهيل الحصول على العقار الموجه إلى نشاطات الإنتاج و الخدمات.

كما بادرت أيضا بوضع مشروع إستراتيجية تنمية المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة على المدى المتوسط و البعيد اشتملت على أربع محاور أساسية:

- المحور الأول: تم فيه تشخيص وضعية القطاع بمختلف أبعاده مع إعداد دراسة تحليلي .
- المحور الثاني: تسطير الأهداف ووضع الآليات التي من شأنها أن توسع سوق العمل مع الأخذ بعين الاعتبار عامل النوعية و الإنتاجية.
- المحور الثالث: لتحقيق الأهداف المسطرة لابد من وضع الوسائل الكفيلة في مختلف المجالات.ذ
- المحور الرابع: ترقية الشراكة و التعاون الدولي للاستفادة من جميع الاتفاقيات المبرمجة في مجال التعاون و استغلال الموارد الخارجية.[2]

الفرع الثاني : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

الوكالة أنشئت على شكل هيئة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، تعمل على إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع و الخدمات سواء كانت إنشاء المؤسسات مصغرة جديدة أو توسيع في النشاط وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل و العمل و الضمان الاجتماعي و لها فروع جهوية ومن أهم مهامها:.

---

[1]- وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية، مشروع قانون تمهيدي توجيهي حول ترقية المؤسس PME جوان2001-ص 5

[2]الجريدة الرسمية العدد 42 ،المرسوم التنفيذي رقم 2000 – 190 ،المؤرخ في 11 جويلية 2000 ،الصادر في 16 جويلية 2000 ص06- 14 المادة 02- 03.

- متابعة الاستثمارات المنجزة من طرف الشباب المستفيد، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تم التوقيع عليها.
- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع و تطبيق خطة التمويل.
- تقوم مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب ز منها الأمانات، التخفيضات في نسب الفائدة.[1]

الفرع الثالث : الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI أنشئت الوكالة بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 01- 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار و هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في خدمة المستثمرين المحليين و الأجانب، يتواجد مقرها في الجزائر العاصمة و لها هياكل لامركزية على المستوى المحلي، يمكنها من إنشاء مكاتب تمثيل في الخارج و من أهم مهامها:.

- تسهيل إجراءات إنشاء المؤسسات و إنجاز المشاريع بواسطة خدمات الشبابيك الوحيدة ألامركزية.
- تسير صندوق دعم الاستثمار.
- ضمان ترقية الاستثمارات و تطويرها و متابعتها. [2]

الفرع الرابع : الوكالة الوطنية لترقية الصناعات الصغيرة و المتوسطة أنشئت الوكالة تحت وصاية الوزير المكلف بالصناعات الصغيرة و المتوسطة، و تتكفل بهمة ترقية و تطوير الصناعات الصغيرة و المتوسطة و مساعدتها بالاتصال مع الإدارة و المؤسسات و المتعاملين المعنيين، و توكل إليها عدة مهام منها:.

- القيام بدراسات لترقية مشاريع التفاعل الصناعي.
- ترقية التعاون في إطار الصناعات الوطنية و الدولية عن طريق تشجيع الاستثمارات الأجنبية
- تقديم مساعدات متنوعة ولاسيما في ميدان التكنولوجي و المالي للمتعاهدين دوي القوى الكامنة و الخبرة العالمية .[3]

الفرع الخامس : الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:. ANGEM: وهي هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية و لها فروع محلية مكلفة بعدة مهام منها:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق للتشريع و التنظيم المعمول بها.
- تدعم المستفيدين و تقدم لهم الاستشارة و ترافقهم .

[1]- محسن عواطف، رسالة ماجستير بعنوان إشكالية التمويل المصرفي نفس المرجع السابق ص 48.
[2]- منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات أوت 2002.
[3]- محسن عواطف، مرجع سابق ص 49.

- منح قروض بدون فوائد.
- تقييم علاقة متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع و تنفيذ خطة التمويل و متابعة إنجاز المشاريع و استغلالها.[1]

المطلب الثالث :الهياكل المالية

الفرع الأول : صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة FGAR هي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي تهدف إلى ضمان قروض الاستثمارات الموجهة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و من أهم مهامه:.

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات ص. م التي تنجز استثمارات في المجالات
- إنشاء المؤسسات – تجديد التجهيزات- توسيع المؤسسة- أخد مساهمات.
- تسيير المورد الموضوعة تحت تصرفه و إقرار أهلية المشاريع و الضمانات المطلوبة.

و قد رفعت نسبة ضمان مشاريع المؤسسات ص. و. م من 25 مليون دينار إلى 50 مليون دينار بقرار من مجلس إدارة الصندوق.[2]

الفرع الثاني : بروتوكول اتفاق مع هيئة وطنية مالية إبرام اتفاق بروتوكول تعاون لترقية الوسطية المالية المشتركة بين قطاع المؤسسات ص.و.م و البنوك العالمية في 2001/12/23 للعمل أكثر على انفتاح محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هذا الاتفاق يسمح للطرفين بالعمل على:.

- ترقية شروط العلاقة بين قطاع م.ص.م و البنوك العمومية.
- توجيه القروض البنكية لصالح النشاطات المنتجة ذات قدرة نحو كبيرة-و قيمة مضافة و منشأة لمناصب عمل.
- محاولة توحيد سبل تطوير موحدة و تشاورية بالتعاون مع وزارة المالية و الشؤون الخارجية
- مرافقة و دعم المؤسسات ص.و.م المصدرة عن طريق تمويل ملائم و فعال.[3]

الفرع الثالث : برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (في إطار برنامج ميدا)

شرعت اللجنة الأوروبية مع الجزائر بتنفيذ برنامج ميدا و هو ساري المفعول من سنة 1995 إلى غاية 1999 (ميدا 1)و من بين الأهداف المسطرة لهذا البرنامج.

- تطوير التعاون الجهوي خارج الحدود.

[1]- محسن عواطف، مرجع سابق ص 50.
[2]- محسن عواطف، مرجع سابق ص 52.
[3]- وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية – مرجع سابق ص 16

- المساعدة في انتقال اقتصاديات الدول العربية إلى اقتصاد سوق من أجل تحقيق منطقة تبادل حر في مطلع 2010.

حيث بلغت مساعدات دول الإتحاد الأوروبي في إطار هذا البرنامج 5350 مليون أورو.

و من سنة 2000 حتى 2006 جاء برنامج (ميدا 2) يتمم البرنامج السابق(ميدا)

و يهدف إلى دعم و تطوير المؤسسات و الصناعات ص.و.م للرفع من مستوى تنافسيتيها مما يسمح لها بالتأقلم بمتطلبات اقتصاد السوق و تسهيل وصول المعلومة إلى المتعاملين حيث سخر لهذا البرنامج 57 مليون أورو لتجسيد هذا البرنامج .[1]

[1]- محسن عواطف، مرجع سابق ص 53.

المبحث الرابع: اشكالية تمويل المؤسسات المصغرة

في اطار التغيرات الاقتصادية الحالية تتجه الدول النامية نحو دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث انتقلت من سياسة دعم المؤسسات الكبيرة إلى سياسة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما لها من أهمية كبيرة في دفع عجلة التنمية , ومن خلال ذلك تهدف هذه الدراسة إلى البحث في معوقات تمويل هذه المؤسسات .

المطلب الاول: تعريف التمويل الذاتي مكوناته ومزاياه

1- تعريف التمويل الذاتي :

التمويل الذاتي هي عبارة عن مفهوم يبين القدرات الذاتية للمؤسسة على تمويلها الاستثمارات التي تقوم بها، ويمكن حساب التمويل الذاتي للمؤسسة بجمع الامتلاكات السنوية والمؤونات التي تقوم بها المؤسسة على سبيل الاحتياط والأرباح المحققة سنويا بعد أن تطرح منها الضرائب والأرباح الموزعة. [1]

أنواع التمويل الداخلي: نميز نوعين من التمويل الداخلي:

النوع الأول: التمويل الداخلي الذي يهدف للمحافظة على الطاقة الإنتاجية والإيرادية للمؤسسة أو الشركة حيث يخصص أمواله لتحقيق هذه الغاية ويشمل أموال الامتلاك واحتياطي ارتفاع أسعار الأصول الرأسمالية.

النوع الثاني: التمويل الداخلي الذي يهدف إلى التوسع وتنمية الشركة والذي يشمل الأرباح المحتجزة والاحتياطات المعلنة. [2]

2- مزايا التمويل الذاتي:

يفضل التمويل الذاتي عدة أسباب نذكر منها:

1 – يترتب على ذلك قيمة حقوق الملكية وبالتالي قيمة الشركة.

2 – استخدام هذا المصدر التمويلي يؤدي إلى تخفيض تكلفة الأموال مما ينعكس أثر ذلك في تخفيض المخاطر نتيجة تخفيض معدل الرفع المالي.

3 – يترتب على ذلك زيادة تخفيض نسبة المديونية مما يرفع معدل تغطية الأعباء الثابتة. [3]

4 – من خلال استعمال التمويل الذاتي يمكن أن تنجز المؤسسة التمويل الذاتي يتمثل في كتلة نقدية موجودة حاضرا، يمكن استعمالها مباشرة في نشاطات المؤسسة، ويعطي لهذه الأخيرة استقلالية مالية

[1] - الطاهر لطرش: تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية 2003، ص 151.
[2] - د. عبد الغفار حنفي: الإدارة المالية مدخل اتخاذ القرارات، مؤسسة الجامعة، الإسكندرية، ط 2007، ص 417.
[3] - د. عبد الغفار حنفي: أساسيات التمويل والإدارة المالية، كلية العلوم التجارية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ط 2002، ص 468.

حيث يبعدها نسبيا عن المؤسسات المالية كالبنوك وعن المقرضين الآخرين مثل الزبائن والمنشآت التجارية.

5 – باستعمال التمويل الذاتي يصبح بإمكان المؤسسة الحصول على تكلفة إنجاز عملياتها التجارية الضعيفة أو المنعدمة، خاصة إذا لجأت إلى الرفع من مستوى أسعار بيع منتوجاتها إلى مستوى أعباء التمويل.

6 – يعطي التمويل الذاتي للمستثمرين حرية التصرف في تحديد إستراتجياتهم المالية.

7 – مبدئيا إذ كان للمؤسسة حد مرضي من التمويل الذاتي، فإن النقود التي بحوزتها تسمح لها في إطار محدود بتخفيض مديونيتها وذلك بتسديد جزء أو كل ديونها لصالح البنوك، الزبائن، المؤسسات التجارية.

8 – توفر التمويل الذاتي يسهل تنمية المؤسسة ويضمن لها الأمن المالي وفي حالة تأزم الحالة الاقتصادية حيث يصبح الحصول على مختلف القروض صعبا ومكلفا.

9 – التمويل الذاتي يعطي إمكانية وضع إستراتيجية تتماشى وتطبيق سياسة الأسعار السارية في السوق.

10 – عامة المستوى المرض من التمويل الذاتي يضمن للمؤسسة حرية كبيرة في الاستثمار سواء تعلق ذلك بالأصول أو بالاستغلال. [1]

11 – تدعيم الأرباح المحتجزة المقدرة الاقتراضية للوحدة عن طريق زيادة حقوق الملكية.

12 – التمويل الداخلي يعطي المنشأة حرية الحركة وشبه الاستقلالية الكلي عن المالكين والغير وقد يؤثر ذلك على الربعية وعن طريق تخفيض الفوائد. [2]

المطلب الثاني: مشاكل التمويل الذاتي وعيوبه:

1 – مشاكل التمويل الذاتي: التمويل من المصادر الذاتية أو العائلية أو من الأصدقاء يعتمد على المدخرات الصغيرة جدا ويساعد بشكل فعال في تجميعها من الأفراد العاديين خاصة في القرى والمدن الصغيرة في البلدان النامية، ولهذا تواجه المنشآت الصغيرة لمشاكل السيولة نتيجة عدم قدرتها على بيع منتجاتها في فترة مناسبة أو إذا فوجئت بارتفاع شديد في أسعار المواد الأولية التي تحتاجها.

كما يمكن تصور حجم المشكلة التمويلية عندما يكون الهدف هو زيادة رأس مال المشروع، هذه المدخرات تتجمع ببطء شديد على مدى الزمن وبمعدلات منخفضة في معظم الحالات، ورفع معدلاتها يستلزم ارتفاع ملموس في الدخول الحقيقية أو مزيد من ممارسة ضغط الاستهلاك الخاص. [3]

---

[1] - الاستاذ. شوام بوشامة: تقييم واختيار الاستمارات، دار الغرب، ط الأولى، ص 126، 127.

[2] - الاستاذ. منير شاكر محمد، أ. د. إسماعيل إسماعيل، د. عبد الناصر نور: التحليل المالي، مدخل صناعة القرار، دار وائل، عمان، ط3 ، 2008، ص 289.

[3] - الاستاذ. عبد الرحمن يسرى أحمد، قضايا اقتصادية معاصرة، جامعة الإسكندرية، ط 2003، الدار الجامعية، ص 217.

2 – عيوب التمويل الذاتي: استعمال التمويل الذاتي مفيد، لكن في الوقت نفسه هذه السياسة يمكنها أن تكون خطيرة ومعرقلة لنفس المؤسسة إذ أساء السوق منافسة مباشرة وقوية لأن الارتفاع الغير المعقول يدفع المستهلكين إلى استبدال مواد استهلاكية مرتفعة السعر بمواد أخرى أقل سعر.

- اختيار طوعي لاستعمال التمويل فقط يفرض على برنامج الاستثمار أن لا يتجاوز برنامج التمويل، وهذا يفوت فرص للمؤسسة لأن تفضيل التمويل الذاتي على آليات تمويل أخرى يبعد إمكانية استعمال قناة أخرى مثل المؤسسات المالية والمنشآت.

- إذا قامت المؤسسة باستثمارات مفيدة قليلة الاعتبارات القانونية أو الظرفية فإن المردودية الناتجة عن استعمال التمويل الذاتي تكون ضعيفة.

- استعمال مبالغ التمويل الذاتي يحدث ضغطا على الأجور.

- التمويل الذاتي المفرط يدفع بعض المؤسسات إلى انجاز مشاريع لا تعطي مردودية مالية في المستوى المقبول. [1]

- قد لا تهتم الإدارة بدراسة مجالات استخدام الأموال الذاتية في نشاط المنشأة كاهتمامها بمصادر التمويل الخارجي وبالتالي ضعف العائد. [2]

المطلب الثالث : مشاكل تمويل المؤسسات المصغرة.

انه كلما تعددت المصادر التمويلية للمؤسسة كلما تيسرت شروط الحصول عليها ،لكن الملاحظ بالنسبة للمؤسسات المصغرة انه بالرغم من تعدد هذه المصادر وما تشكله من أهمية في نجاحها و واستمرارها إلا أن فرص الوصول إليها تبقى ضعيفة ،حيث أثبتت الدراسات وتحليل واقع تلك المؤسسات أنها تعاني من مشاكل تمويلية عديدة متداخلة من حيث أسبابها ونتائجها ،وهذا على مستوى جميع أنحاء العالم ،غير أن هذه المشاكل تتعاظم في الدول النامية والعربية بشكل خاص نظرا لطبيعة حال القطاع المالي فيها الذي يرتكز بصفة أساسية على البنوك ،والذي يتسم بشيء من الضحالة والقصور وعدم الانتشار والافتقار للعديد من أدوات وأساليب التمويل المختلفة ،فضلا عن ضعف قدرات ومهارات صغار المستثمرين و هذه المشاكل تصنف إلى :

1-مشاكل متعلقة بالتمويل المصرفي:

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطاتها من القطاع المالي المنظم ولاسيما من البنوك التجارية ،ويمكن إيجاز أهم هذه الصعوبات في:

- المبالغة في المطالبة بالضمانات.

[1] - الاستاذ. شوام بوشامة: مرجع سابق ذكره، ص 128.
[2] - الاستاذ. منير شاكر محمد، إسماعيل إسماعيل، د. عبد الناصر نور: مرجع سابق ذكره، ص 291.

- صعوبة الحصول على القروض.
- عزوف البنوك عن إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها.
- مطالبة أصحاب هذه المؤسسات بضمانات كبيرة قد لا يستطيعون توفيرها.
- ارتفاع أسعار الفائدة على القروض لتأمين درجة المخاطرة.
- عدم تحمس البنوك لإقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصغر حجم معاملاتها مع ما تكلفه هذه المعاملات من أعباء إدارية على البنوك
- غالبا ما تكون حجم القروض الممنوحة محدودة وغير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- طول إجراءات منح القروض لهذه المؤسسات.
- عدم مراعاة السياسة النقدية لأوضاع المؤسسات الصغيرة بصفة عامة.
- محدودية حجم و نوع التمويل.
- طول مدة الإجراءات. [1]

2- مشاكل متعلقة بالمؤسسة:

- ضعف التمويل الذاتي.
- عدم الاهتمام بالتخطيط المالي
- السياسة المالية الخاطئة
- التساهل في تحديد فترات المديونية للزبائن
- ضعف الرقابة على السيولة النقدية الواردة والصادرة
- عدم الفصل بين الذمة المالية لصاحب المؤسسة والذمة المالية الخاصة بالمؤسسة
- عدم الاستغلال الأمثل للموارد المالية المتاحة لديها
- ضعف الوعي المحاسبي لدى أصحاب المؤسسات الصغيرة[2]

[1] حفيف فوزية ،إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-حالة الجزائر رسالة ماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ،جامعة سعد دحلب البليدة ،الجزائر ، 2009.

[2] رابح خوني ،رقية حساني ، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشكلات تمويلاتها ، إيتراك للطباعة و النشر و التوزيع ،مصر ،الطبعة الأولى 2008 . ص 52 .

3- مشاكل تمويلية أخرى

- عدم وجود مؤسسات متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- عدم تناسب السياسة الجمركية والضريبية مع خصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- عدم القدرة على اللجوء إلى الأسواق المالية و البورصة لعدم وجودها أصلا .

المطلب الرابع: الطرق المستحدثة لتمويل المؤسسات المصغرة

- في ضل تعدد مصادر التمويل السابقة للمؤسسات المصغرة ومقابل إفتقار هذه الأخيرة للضمانات المطلوبة، وإرتفاع تكلفة التمويل غير الرسمي من جهة أخرى، وحاجة هذه المؤسسات للأموال لإنطلاق نشاطها; تظهر بدائل تمويلية حديثة تعمل على تمويل طويل الأجل، وإيجاد حل لمشاكل تمويل هذا النوع من المؤسسات ومن بينها

- 1- أسلوب التمويل الإجاري

- يعرف على أنه عقد تأجير يقوم بمقتضاه مالك الأصل بمنح طرف آخر حق إستخدامه خلال فترة زمنية متفق عليها، وذلك مقابل قيمة إجارية محددة دون الإلتزام بشرائه ومقابل هذه الميزة يلتزم المستأجر بسداد القيمة الإجارية بالدورية على أساس شهري أو ربع سنوي حسب ما يتم الإتفاق عليه في عقد التأجير.

- 2- التمويل بشركات رأس المال المخاطر

- هي طريقة تسمح بإعطاء المؤسسات المصغرة الأموال اللازمة لنموها وسد كل إحتياجاتها وموجه للمؤسسات المسعرة فيس البورصة وفيه المستثمر في رأس المال الخاطر عبارة عن مشارك عملي يقبل بتحمل جزء من الخطر المحيط بالمؤسسة ، حيث تكون االمساهمة مقدرة بـ 20 % على الأقل في رأس مال المؤسسة ولمدة تتراوح بين 5 و10 سنوات.[1]

1-سحنون سمير ،بونوة شعيب ،المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر ، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ،جامعة حسيبة بن بوعلي ،شلف ،الجزائر ، 17-18 [1]أفريل 2006.

خلاصة الفصل: موضوع التمويل هو موضوع وأزمة كل المؤسسات حتى العالمية منها، و هي مشكلة المؤسسة الجزائرية وبتفاوت مصادر التمويل من حيث التدفقات النقدية وكذا تكلفة هذه المصادر وعلى أساس هذين الجانبين يتم اختيار المصدر التمويلي وكذا مستوى الحصول عليه وأرباحها وأخطاره، كما أن قرار التمويل يؤثر على المنشأة وأرباحها وتطورها وبقاءها فإن قرار الاستثمار هو الآخر يلعب نفس الدور على المؤسسة وعلى قرار التمويل.

في حين استخلصت الدراسات السابقة إلى نتائج اغلبها كان اهتمامهم بمجال التمويل وتشجيع التمويلات المدعمة مع وكالات الدعم والاهتمام بإنشاء المؤسسات المصغرة باعتبارها أصبحت تعد المورد الأساسي في إمكانية خلق مناصب الشغل والنهوض بعجلة التنمية الاقتصادية ولتدعيم دراستنا التطبيقية اخترنا القرض الشعبي الجزائري بخميس مليانة.

الفصل الثالث

دراسة ميدانية لدور البنوك في تمويل المؤسسات المصغرة

حالة القرض الشعبي الجزائري-
وكالة خميس مليانة-

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

الكتب:

1 - تايه عدنان النعيمي، د. أشرف فؤاد التممي، التحليل والتخطيط المالي اتجاهات معاصرة، دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن ، 2008.

2 – د. جميل أحمد توفيق: أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت.

3 - حسان لخضر: جسر التنمية، تنمية المشاريع الصغيرة، المعهد العربي للتخطيط بالكويت.

4 – د. حمزة محمود الزبيدي: أساسيات الإدارة المالية، الوراقة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى، .2006

5 – د. خالد صافي صالح: رقابة تسير المؤسسة في ظل اقتصاد السوق، ديوان المطبوعات الجامعية.

6 – أ. دريد كامل الشبيب: مقدمة في إدارة المالية المعاصرة، المسيق، الطبعة الأولى، الأردن عمان، 2007.

7 – د. سعيد أوكليل: وظائف ونشاطات المؤسسة الصناعية، جامعة الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون.

8 – د. سعيد عبد العزيزي عثمان: دراسة جدول المشروعات بين النظرية والتطبيق، الدار الإسكندرية، 2002.

9 – د. سمير عبد العزيز : دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات (البيئة التوزيعية ، مالية)، قسم المالية العامة الإسكندرية.د

10 – د. شوام بوشامة: تقيم اختيار الاستثمارات، دار الغرب الطبعة الأولى.

11 – د. طاهر لطرش: تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجماعةي، الجزائر، الطبعة الثالثة.

12 – د. عبد الرحمن يسري: قضايا اقتصادية معاصرة، جامعة الإسكندرية.

13 – د. عبد الرزاق بن حبيب: اقتصاد وتسير المؤسسة، الطبعة الثالثة، .2006

14 – د. عبد الستار السياح، سعود العاصمي: الإدارة المالية، أطر نظرية وحالات عملية، دار وائل والنشر، الطبعة الثالثة، الأردن .2007

15 – د. عبد الغفار حنفي: الإدارة المالية مدخل اتخاذ القرارات.

16 – د. عبد الغفار حنفي، د. رسمية قرياقص : أساليب الاستثمار والتمويل، مؤسسة شباب الجامعة، الإكسندرية.

17 – د. عبد الناصر نور: التحليل المالي مدخل صناعة القرار، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الثالثة، 2008.

18 - عمر صخري: اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة.

19 – د. محمد صالح الحناوي، د. جلال إبراهيم العيد: الإدارة المالية، مدخل اتخاذ القرارات، الدار الجامعية الإسكندرية.

20 – أ. محمد محدوس إسماعيل: اقتصاديات الصناعات والتصنيع، مؤسسة شباب الجامعة بالإسكندرية، 1997.

21 – د. منير إبراهيم هنداري: اقتصاد المؤسسة، الطبعة الثالثة، دار المحمدية العامة للنشر، الجزائر، 1998.

22 – ناصر دادي عدون: اقتصاد المؤسسة، الطبعة الثالثة، دار المحمدية العامة للنشر، الجزائر، 1998.

23 – د. يحي عبد الغني، د. عبد الفتوح: دراسات دوى المشروعات، القسم المالية العامة، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.

المذ كرات:

24 - بونقالة خالدية ومن معها: تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورها في إنعاش الاقتصاد الوطني، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، جامعة ابن خلدون، دفعة 2007.

25 - خيثر هواري: تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، في العلوم التجارية جامعة ابن خلدون، دفعة 2008 – 2009.

26 - دراومي مسعود: السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة، دفعة 2005 – 2006.

27 - سماوي بوعلام ومن معه: دور البنوك في تمويل المؤسسات الاقتصادية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، جامعة ابن خلدون تيارت، دفعة 2003 – 2004.

28 - سمليمة سلام: ثقافة المؤسسة والتغيير، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، دفعة 2003 – 2004.

29 - عليواش امين عبد القادر: أثر تأهيل المؤسسات الاقتصادية على الاقتصاد الوطني، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، دفعة 2007 – 2008.

30 - مدور خالد ومن معه: المؤسسة المصغرة آفاق وتحديات، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، جامعة ابن خلدون تيارت، دفعة 2004.

31 - مطمور نورية ومن معها: القروض البنكية ومشاريع الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، جامعة سيدي بلعباس، دفعة 2001.

الملتقيات والمداخلات:

32 - بن عزوز بن علي، أ. أليفي محمد: إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الملتقى الدولي، منطقة بشار، يومي 25 / 26 أفريل 2006.

33 - بن مسعد ريمة، أ. جميل عبد الجليل: واقع تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل ذلك، الملتقى الوطني للمنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية والقانونية، المركز الجامعي بشار، 2006.

34 - بوسهمين أحمد، أ. بلحاج فراجي: دور البنوك في تنمية المؤسسات الصغيرة، الملتقى الوطني في ظل التحولات الاقتصادية والقانونية، المركز الجامعي، بشار، يومي 24 / 25 أفريل 2006.

35 - جمال بلخياط جميلة: الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، يومي 17 /18 أفريل 2006.

36 - مهدي ميلود: مداخلة حول التمويل الإسلامي في تفعيل التنمية الاقتصادية الدول النامية مع التركيز على قضايا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني للمنظومة البنكية والتحولات الاقتصادية والقانونية، المركز الجامعي بشار، أفريل 2006.

الملاحق

جدول تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المعيار نوع المؤسسة	حجم العمالة	رقم الأعمال	مجموع الحصيلة السنوية
مصغرة	1-9 عامل	اقل من 40مليون دينار جزائري	لايتجاوز20مليو ن دينار جزائري
صغيرة	10-49 عامل	لا يتجاوز 400مليون دينار جزائري	لا يتجاوز 200مليون دينار جزائري
متوسطة	50-250 عامل	مابين 400مليون إلى 4 مليار دينار جزائري	مابين 200مليون إلى 1 مليار دينار جزائري

المصدر: القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حسب المادة 8-9-10 من قانون رقم 18/1 ، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، العدد 2، المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق ل10 يناير سنة2017 ص 5.

الجدول التوزيع النسبي للمساهمات المشكلة للاستثمار في التمويل الثلاثي

مبلغ الاستثمار	نسبة القرض بدون فائدة	الأموال الخاصة		القرض البنكي	
		المناطق الخاصة%	المناطق الاخري%	المناطق الخاصة%	المناطق الاخري
اقل من1000000	25	5	5	70	70
من1000000 الى2000000	20	8	10	72	70
من2000000 الى3000000	15	11	15	74	70
من3000000 الى4000000	15	4	20	71	65

المصدر: بوخطة رقاني، خمقاني نريمان، مرجع نفسه، ص4.

-الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري

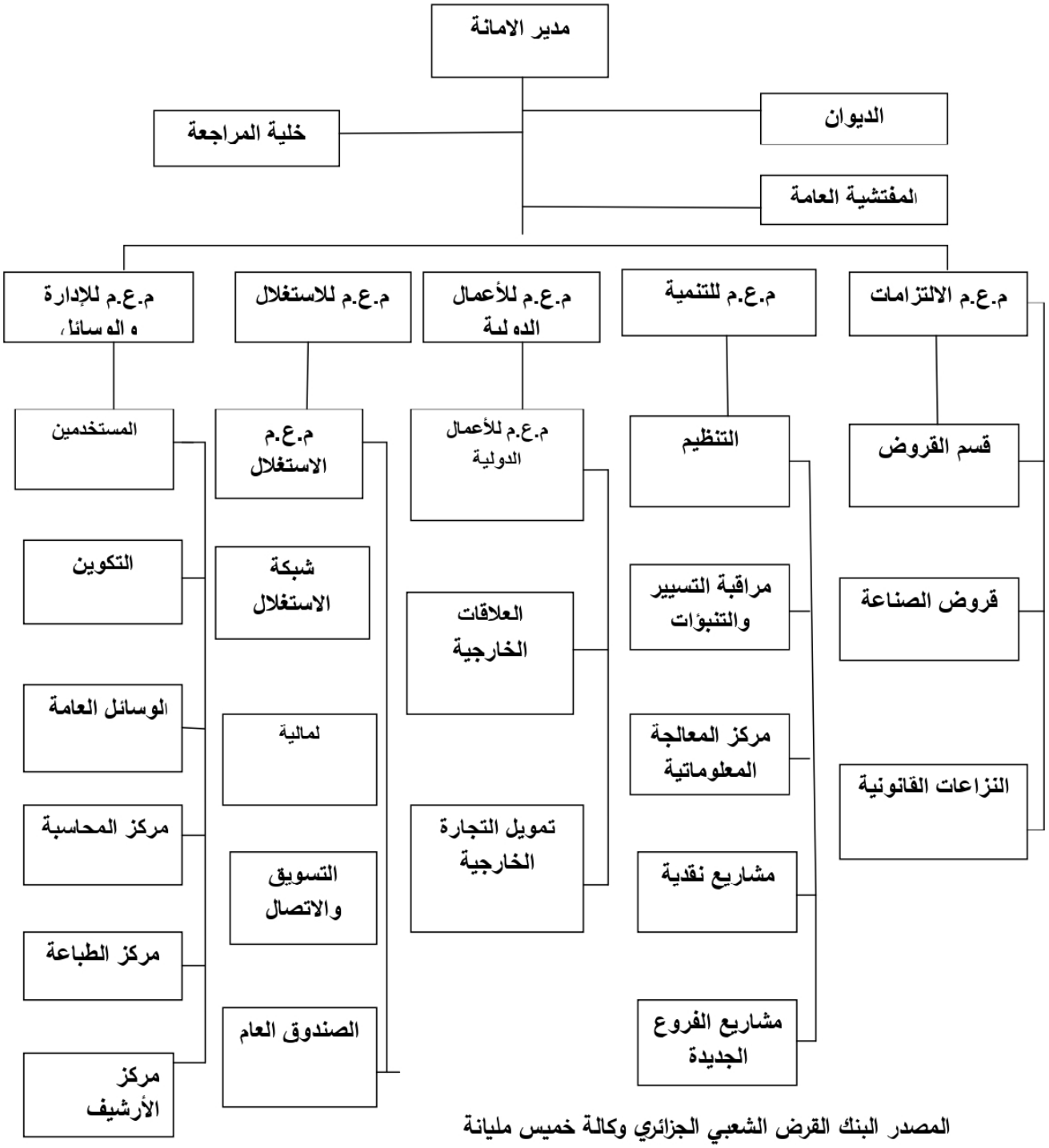

المصدر البنك القرض الشعبي الجزائري وكالة خميس مليانة

الجدول يمثل عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة

حسب القطاعات	عدد المؤسسات خلال2014	عدد المؤسسات خلال 2015	عدد المؤسسات خلال 2016	عدد المؤسسات خلال 2017
قطاع الأشغال والبناء	1	2	1	0
قطاع الصحة	1	1	0	2

المصدر: من إعداد الطالبة على المعطيات المحصل عليها من قبل بنك القرض الشعبي الوطني – وكالة خميس مليانة –

الشكل : يوضح لنا عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة عن طريق التمويل التاجيري.

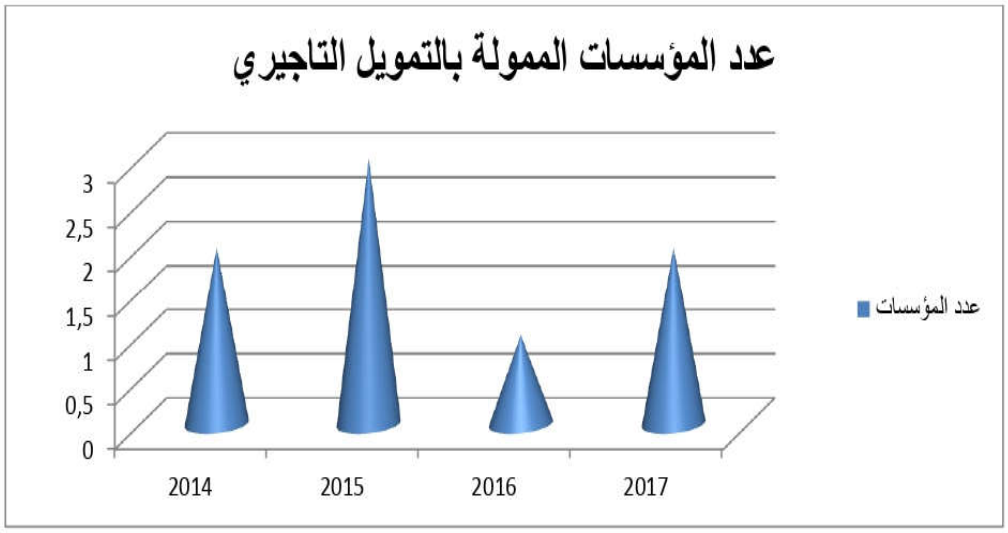

المصدر: من اعداد الطالب بناءا باستخدام برنامج Excel2008_

***جدول اهتلاك القرض الايجاري للآلتين**

الجدول: اهتلاك القرض الايجاري للآلتين

السنوات	الاستحقاق	الفوائد	الاهتلاك(الدفعة -الفائدة)	دفعات الايجار	الباقي من القرض للدفع
2014/12/31	5,132,291.80	256,614.59	928,815.47	1,185,430.06	4,203,476.33
2015/12/31	4,203,476.33	210,173.82	975,256.25	1,185,430.06	3,228,220.08
2016/12/31	3,228,220.08	161,411.00	1,024,019.06	1,185,430.06	2,204,201.02
2017/12/31	2,204,201.02	110,210.05	1,075,220.01	1,185,430.06	1,128,981.01
2018/12/31	1,128,981.01	56,449.05	1,128,981.01	1,185,430.06	00
المجموع		794,858.51	5,132,291.80	5,927,150.31	

المصدر : من اعداد الطالب بناءا علىمعطيات من قبل البنك

الجدول : يمثل الرسم على القيمة المضافة لاهتلاك الآلتين

السنوات	الاهتلاك (الدفعة–الفائدة)	TVA 17%	TTC
2014/12/31	928,815.47	157,898.63	1,086,714.10
2015/12/31	975,256.25	165,793.56	1,141,049.81
2016/12/31	1,024,019.06	174,083.24	1,198,102.30
2017/12/31	1,075,220.01	182,787.40	1,258,007.41
2018/12/31	1,128,981.01	191,926.77	1,320,907.78
المجموع	5,132,291.80	872,489.61	6,004,781.41

المصدر :من إعداد الطالب بناءا على معطيات من قبل البنك

***جدول يوضح أقساط اهتلاك العتاد (الآلتين)**

الجدول : يمثل أقساط اهتلاك الآلتين

السنوات	قسط اهتلاك الآلتين
2014/12/31	877,314.84
2015/12/31	877,314.84
2016/12/31	877,314.84
2017/12/31	877,314.84
2018/12/31	877,314.84
المجموع	4,386,574.18

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على معطيات من قبل البنك